

يضم في علم الاجتماع

الفكر الفقهي

بعض ما له وبعض ما عليه

إعداد:

د. طه جابر العلواني

رئيس جامعة العلوم الإسلامية والاجتماعية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، نستغفره ونستعيده ونستهديه، ونعود بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، ونصلى ونسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعه واهتدى بهديه إلى يوم لقاءه. ثم أما بعد:

لقد ذهبت روح السجال، وأجواء الصراع بين فصائل التراث والمعاصرة. بمعظم إمكانات التوصل إلى شيء ذي بال يوضح السبيل لنهوض هذه الأمة وبخريجها من دوامة الأزمة بين التراث والمعاصرة على مستوى التحليل والتقدم والدراسة. وحشر العقل المسلم في زاوية الدفاع فقط بوجه التحليلات والنقد وعمليات التفكير المعرفي، لأن المستشرين وتلامذتهم ومن على شاكلتهم قد استأثروا بكل تلك الأنواع المعرفية في التعامل مع التراث، فلم يكن في وسع الإسلاميين إلا أن يكونوا في موضع الدفاع، وكثيراً ما تكون تلك الدفاعات من الضعف بحيث تشكل توضيحات وهوامش ترسخ وتنقوي ما يمكن أن يعد هجمات الناقدين والخللين. ولذلك فإن اتجاهات تعاملنا مع تراثنا تكاد تحصر منذ زمن بعيد في مواقف ثلاثة لا أعرف لها الآن رابعاً.

الموقف الأول: هي رفض مطلق للتراث، وذلك شأن المستغربين منا أو الذين تبنوا دراسات المستشرين من الغربيين واتجاهاتهم، ورددوا مواقفها. ويعبر عن هذا الرفض بالدعوات المختلفة لإحداث قطيعة تامة مع التراث الفكري والمعرفي الإسلامي، والاقتصار على صلة محددة منضبطة مع التراث المتمثل بعض المظاهر الحضارية والقولكلورية التي يمكن أن توظف بشكل تحريري لاستيعاب الحداثة في ذلك الإطار، كما استوعب الآباء ما يمكن أن يعد حداثة لعصورهم بشكل أو باخر من تراث الآخرين.

الموقف الثاني: هو موقف قبول مطلق وتبني^{*} لكل التراث دون تمييز كذلك، انطلاقاً من مشاعر الحنين إلى الماضي واعتبار كل ما فيه أفضل مما جاء بعده، وأن كل عام يمر خيراً من العام الذي يليه، وأحياناً تتعكس نسمة الإنسان على عصره ووضعه فتحول إلى نوع من الإعجاب بالماضي أو الحنين له لأنه ماضٌ فقط، ولأن تردي الحاضر قد يوحي بأن المستقبل أسوأ، فيحدث نوع من الخوف منه. وما دام الحاضر مزعجاً والمستقبل مجهولاً مخوفاً فيبقى الماضي وحده هو الملاذ الأخير والجدير بالإعجاب والتقدير، وذلك اتجاه ماضوي، قد يطلق الغربيون عليه اتجاهها أصولياً، وقد يطلق عليه بعض المترجمين لهم "سلفياً" لكنه ليس كذلك، فالسلفية في منطقتنا الأساسية اتجاه إيجابي بناءً أما "الماضوية" فهي اتجاه سلبي هدام.

الموقف الثالث: وهو موقف جميرة الكاتبين منسائر الاتجاهات وهو موقف انتقائي لا يتسم بـ "المنهجية" ولا يلتزم بـ "المعرفية" بل يتنقى من التراث ما يناسب ما تبني ويستحب لما تبني، فإذا كان ماركسيا انتقائياً من التراث ما يستطيع أن يلبسه ثياب الماركسيّة، وحدد شخصيات معينة من رجال تاريخنا ليجعل منهم مراجع له حتى لو كان بينهم وبينه كل تلك الفروق والفارق والاختلافات. وإذا كان رأسماليّاً وضع يده على من يريد من رجال الواقع التاريخي، وما يشتته من اتجاهاته. وهكذا يفعل الليبرالي والمتشدد والمتخفف، وقد نسي هؤلاء أو تناسوا أن هذا التراث تراث أمّة أخرجت لتكون "أمة الأمم" أو "الأمة القطب" وتنوعه إلى هذا الحد أمر طبيعي، فذلك شأن تراث أمّة الاستيعاب التي تحمل رسالة عالمية، والمفروض أن لا يعامل تراث أمّة كامتياز على هذا المستوى التجزيئي أو التشطيري الانتقائي بل الواجب يحتم أن يعامل بشكل معرفي شامل يستطلع عالم "النظام المعرفي" الذي ابتكّر هذا التراث عنه ونمودجه ومنهجه ومصادره وآليات عمله وعلاقاته التفاعلية المتنوعة في إنسانه وواقعه والواقع المحيط به وسائل التغيرات النوعية والكمية المحيطة به، فلذلك كله أثره في صياغة وصناعة ذلك التراث، وإلا فإن "ويل للمصلين" جزء من آية قرأتها أبو نواس فقال:

ما قال ربك ويل للأولى سكرروا

وقرأها آخرون في إطارها فاستخرجوها ففهَا كثرا منها وهي في سياقها

الإسلاميون ومراجعة التراث

لِمَ لَمْ يَرَاجِعُ الْإِسْلَامِيُّونَ تراثَهُمْ بِأَنفُسِهِمْ؟

إنّ كاتب هذا البحث لا يقلل من أهمية أي جهد معرفي يبذل من الداخل الإسلامي أو من خارجه لمقاربة التراث الإسلامي وتناوله تناولاً معرفياً لكنه يرى أنّ أهل التراث أولى بتراثهم من سواهم وأقدر على نقد تراثهم وتحليله والكشف عن نقاط قوته وتفاصيل ضعفه . وقد يكون لهم عذر ونحن نلوم أو أن الحاجة إلى مرآة عاكسة أكبر !! كما قيل:

وَالْعَيْنُ تَنْظَرُ مَا مِنْهَا نَأَى وَدَنَا وَلَا تَرَى نَفْسَهَا إِلَّا بِمَرَأَةٍ

ولكن المؤمن مرأة أخيه، أليس من المناسب أن يكون مرأة تراثه والخلل لقضاياها، الخبر بدقاقيه!! فما الذي جعل الكثيرين يتربدون في ذلك، أو لا يمارسونه إلا لاما؟ حين نحاول النظر بعمق إلى الأسباب التي جعلت الباحثين المسلمين الذين ينطلقون من منطلق الالتزام بالإسلام يتربدون في القيام بالدراسات المعرفية للتراث يمكن ذكر بعضها -على سبيل الإجمال- في النقاط التالية:

قليلاً جداً أولئك الذين يستطيعون أن يدركوا العلاقة الوثيقة بين تردي أوضاع الحاضر وثقافة وأفكار الماضي، حيث أن فترة الاستعمار وما استلزمته من تعنة لحفظ على الهوية والإعداد للتحرير قد استخدمت الماضي كأهم وسيلة للتحريض على تغيير ذلك الحاضر فاضطررت لتراث الماضي وتكريس صلاحيته وسلامته وحجب الأنظار عن ملاحظة ما فيه إلا إذا كان إيجابياً أو مما يمكن تأويله وتفسيره بشكل إيجابي. وإذا كان القرآن المجيد يشير إلى الماضي بشكل مبدئي بقول الله تعالى: {تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولهم ما كسبت ولا تسألون عما كانوا يعملون} [البقرة: ١٣٤] فذلك وإن كان في سياقه الخاص وإطاره لكنه في سائر الأحوال إنما يتعلق بنتائج الثواب والعقاب والجزاء وتلك قضية أخرى، أما دراسة أحوال من سبق وتحليل قضايا الواقع التاريخي لاستنادة العبر والدروس والكشف عن علاقتها بالحاضر فتلك من الاعتبار والنظر المأمور به.

إننا ورثة تقاليد ذات حساسيات شديدة لأية مراجعات لآراء أو مذاهب تكلمت بها شخصيات كُرست مشروعيتها ومكانتها التاريخية في العقول والقلوب والآنفوس، وذلك خلط سابق تكرس - أيضاً - بين الرأي وقاتلاته حتى كاد البعض ينظر للرأي كأنه ذات صاحبه. فاي نقد يوجه لرأي قال به أو تبناه أحد قيادات الرأي أو المذاهب بعد بثثابة نقد لصاحب الرأي أو المذهب، فإذا كان "النقد" عندنا قد أخذ معنى السب والهجو والآراء قد تشخصت لعوامل تاريخية ومعاصرة فإن ذلك يعنينا على فهم كثير من الأسباب التي تحول بين بعض من لديهم ما يقولون والإمساك عن الإفصاح عنه والتصریح به. نقل عن ابن عباس أنه لم يظهر مخالفته لمذهب عمر - رضي الله عنهم - في مسألة "العول" في المواريث لكنه بعد أن استشهد عمر قال ابن عباس قوله المشهورة: إن الذي أحصى رمل عالج لم يحس أو لم يجعل في مسألة نصفاً وثلثين وسدساً" وما قيل لابن عباس: لم تقل هذا عمر؟ أجاب: هيته وكان والله مهبياً. كما أن تقاليد "احترام" الأكبر في السن أو المقام تقاليد متصلة في ثقافتنا صاحبها نوع من الانحراف بمعنوم "الاحترام" ليضم إلى معانيه قبول الرأي من الأكبر وعدم إظهار المخالفة إلا في أضيق الحدود. راجعت امرأة عمر زوجها في شيء فغضب، فقالت: ولم تغضب من مراجعي وابتلى حفصة تراجع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والوحى ينزل عليه؟ فقال: أو تفعل ذلك؟ قالت: نعم. فذهب - رضي الله عنه - إلى حفصة مغضباً فأخبرته بصحة ذلك وبأن ذلك جزء من حلق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فظن أن ابنته متأثرة بما تفعل عائشة لصغر سنها وقربها من نفسه - صلى الله عليه وسلم - فأكدت - رضي الله عنها - أن الأمر أمر سلوك يريده رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ويشجع عليه كل من حوله وليس أمر خصوصية لأحد. ومعروفة - أيضاً - استدراكات عائشة رضي الله عنها الكثيرة على الصحابة - رضوان الله عليهم - فيما رروا

وفيما رأوا، وقد جمع بعضها الزركشي في كتاب مطبوع "الإجابة فيما استدركته عائشة على الصحابة". واستدرا كاتها على بعض الأحاديث واردة في الصحاح، ومع ذلك فإنما حين أبدى ابن أختها محمد بن القاسم رأيا في بعض الأمور الفقهية يخالف ما ذهب إليه بعض الصحابة قالت: فروج يصبح من الديكة؟ مع أن الرجل كان فقيها كبيرا. فما كان يجب أن يستقر ويتأصل هو ما كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يحاول تربيتهم عليه من إبداء الرأي والاجتهاد فيه والتعبير عنه. ويكفي في هذا أن نتأمل أوامره - صلى الله عليه وسلم - بالاجتهاد وأن المحتهد إذا أصاب فله أجران وإذا أخطأ فله أجر.

إننا أمة قد أصلت لفكرة "الإجماع" واعتبرته دليلا من أهم أدلة الشرعية، وعرف فكرها - ولو في نطاق ضيق - ما يسمى بـ "الإجماع السكوتى"، والراجعات وإبداء الآراء المغايرة نتيجة مثل هذا بعد الثقافي أصبحت تأخذ شكل الاختلاف والانشقاق وتمديد الإجماع والوحدة وتفرق كلمة الأمة، فمن يحترم على المراجعة وهي بهذه المتابة؟ لذلك لما حاول شيخ الإسلام ابن تيمية أن يراجع بعض الجوانب الفقهية المستقرة مثل "الطلاق الثلاث" بكلمة واحدة أحيل إلى التحقيق وطلب منه الالتزام بعدم إصدار شيء مما يخالف ما استقر من فقه، ولما لم يستجب سُجن ولم يخرج من سجنه إلا محمولا على الحدباء إلى قبره.

ارتبطت فكرة تقديم الرأي والمراجعة بتكون الفرق ونشوء الطوائف، مع أنه كان الأولى أن ترتبط نشأة الفرق بغياب قنوات التعبير وقد ان سبل مراجعة الآراء في داخل الكيان الاجتماعي الموحد إذ لو وجدت مثل هذه السبيل والقنوات لما وجد أصحاب الآراء والمقالات حاجة إلى إيجاد قنوات خاصة بهم من خلال حزب أو فرقة أو طائفة.

فترات الصراع الطويلة مع الآخر جعلت من "وحدة الرأي" مطلبا لأصحاب القرار والمسؤولين عن تعبئة الأمة، فتصدور أية مراجعات أو آراء مغامرة يُحمل - عندهم - على أنه تفريق لوحدة الأمة وتمديد هويتها، ولو أوجدت القنوات الشرعية للاستفادة بالمراجعات والآراء المغايرة لما احتاج أحد إلى تكريس هذا الاتجاه.

شاعت في ثقافتنا عبارات تحول بعضها إلى أمثال سائرة وتغلغل بعضها في آدابنا، مثل: "ما ترك السالف للحالف شيئاً" ، ونحو: "ليس في الإمكان أبدع ما كان" وغيرها، فإذا أضيفت إليها الآثار السلبية لمقولات الجير والاضطراب في فهم علاقات الأسباب والمسبيات نتيجة خلط سابق واضطراب في فهم دوائر الفعل الإنساني والإرادة والتقدير والفعل الإلهي - فإن ذلك قد يساعد في توضيح هذا العامل باعتباره واحدا من أهم عوامل تعويق عمليات المراجعة وإبداء الرأي الآخر.

عامل آخر يمكن أن يلاحظ في هذا المجال من خلال ملاحظة كتب الطبقات والترجم ومتالعاتها في بيان مناقب الماضيين من أهل العلم، ومعظم هذا التراث قد أعد في أجواء اصطلاحية جعلت أتباع كل مذهب أو فرق يبالغون كثيراً في نسبة الفضل والذكاء والخير إلى علماء فرقتهم ومقدميها، وحصيلة ذلك كله قد صبت في دائرة تعظيم التراث وتجاوز سلبياته والإحساس بالاستغناء عن المراجعة والنظر فيه أو نقاده والاستدراك عليه.

معظم الذين تحرؤوا على مراجعة تراث من سبقهم من أهل العلم وقالوا في بعضه ما يخالف نالم كثيرون الأذى من معاصريتهم؛ علماء وحكاماً ومجاهير، فلهم بعضهم بالردة وتعرض بعضهم للأذى والسجن وحرق الكتب. فكم من عالم في تاريخنا ذهب شهيد رأي أو مراجعة أو استدراك لتراث؟! وكم من إمام حليل القدر شيع من سجنه إلى قبره؟! والناظر في تاريخ كبار الأئمة ومنهم الأئمة الأربع والأمام زيد والإمام جعفر الصادق وغيرهم ثم من جاء بعدهم يجد مصداق ذلك بوضوح. ولم يكن شيخ الإسلام ابن تيمية قد فعل أكثر من أنه راجع موضوع "الطلاق الثلاث بالفظه واحدة" ومسائلين آخرين من مسائل الفقه أو أكثر واستدرك على من سبق فيها، فحاول معاصروه إيجاره على الالتزام بعدم التصریح بذلك، وإذاً يذعن فقد سجن وانتقل إلى رحمة الله في سجنه.

بعض المذاهب بدأت مجرد آراء فردية ثم جرى تلقّيها بالقبول فشاعت وانتشرت وادعى على بعضها الإجماع، وربما مزاحت بعض الآراء في المعتقدات فلم يعد الفرق واضحًا بين أصل القول وبين ما آلت إليه، فصارت مراجعته أمراً معقداً يكاد يتعذر من قبيل الاستدراك على العقيدة في إطار فرقه أو طائفة أو في إطار عام.

بعد الفتنة الكبرى والاختلاف اشتهر مفهوم "الفرقة الناجية" والفرق الأخرى المالكة، وكل فرقه من الفرق أسقطت مفهوم "الناجية" على نفسها وجعلت منه نموذجاً معرفياً شديداً تحديد شديداً الدقة، جامعاً مانعاً لا يسمح بالنظر إلى فكرة إمكان أو احتمال وجود الحق والصواب في أي جانب آخر. فالحق والصواب لا يتعددان وامتلاكه شأن الفرق الناجية فقط، وبالتالي فكل فرقه لا ترى حاجة إلى مراجعة ما لديها أو الاستدراك عليه لأنه حق كله، وصواب كله، ولا تحتاج إلى مراجعة ما لدى غيرها لأنه باطل كله، وضلال كله، وماذا بعد الحق إلا الضلال؟ وقد مرت على الأمة كل هذه الفروق المتطاولة فهل راجع أهل السنة فيها مقولاتهم وآرائهم في الفرق الأخرى؟ وهل راجعت الفرق الأخرى مقالاتها وآرائها في أهل السنة وغيرهم من المخالفين لهم؟ لم يحدث الكثير، والراجعات البسيطة التي حدثت كانت تغير باستمرار إلا حالات نادرة تفرضها ظروف بعينها، وكثيراً ما تكون

من أجل أن يقنع كل من الفريقين الآخر بوجهة نظره وصحة مذهبة، وكثير من محاولات ولقاءات التقرب في الماضي حرت في هذا الإطار ولذلك فإنما لم تنتهي إلى ما فيه غناه.

وحين ننتقل من تلك المرحلة إلى هذه المرحلة التي نحيها فإننا نجد إضافة إلى ما ذكرنا أموراً أخرى تتصل في هذه المراحل بالذات نود أن نقتصر على الإشارة إلى جانب منها وهو: إن حركات الإصلاح في منطقتنا قد انقسمت على نفسها حول مشروع النهوض بالأمة، فانطلق فريق في بناء فلسفته الإصلاحية من التراث، وانطلق فريق آخر من المعاصرة، وكطبيعة معظم الانقسامات في داخلنا ليست هناك قنوات تساعد على استيعابها فضلاً عن تحويل بحراها باتجاه الهدف المشترك فتكون النتائج -في الغالب- أن تبهر صورة الهدف المشترك الذي هو موضوع اتفاق لدى الفريقين وقد تأثر صور الوسائل والأدوات ونحوها بما هو مختلف فيه وعليه ويقوم كل من المنقسمين بتبعة جهوده كلها ضد الآخر، وليس لتحقيق الهدف، ويستدعي أصحاب التراث كل شيء نافع -في ظنهم-

للحركة، ويستدعي الآخرون كل شيء من المعاصرة كذلك، وحتى السلييات يبدأ كل من الفريقين العمل على الدفاع عنها وتأويتها. فدافعت الحركات والاتجاهات الإسلامية عن التراث بدون تمييز على مستوى نظري محدود، بل ومارس بعضها الحياة فيه. وحملت بعض فصائل المعاصرة على التراث كله ودافعت عن المعاصرة كلها دون تمييز كذلك، وحتى حين بدأت المعاصرة في إطار "الحداثة" وقصور المنهجية العلمية الوضعية تقوم بتفكيك كل شيء في الكون والطبيعة والدين والتاريخ لم يشعر أبناءنا المحبون لهذا التوجه في النهضة بأي قلق، ولما تجاوز الفكر العربي "الحداثة" إلى "ما بعد الحداثة" وقاموا بتفكيك الذات الإنسانية نفسها بعد تفكيك مسلماتها وبرزت هذه الفوضى الحضارية المرعبة استمر تأييدهم وتبنيهم لها كما هو. وحين بدأت المدارس الغربية -نفسها- بفقد فكرة المعاصرة الاجتماعي والإنساني مع بيان قدرته الفائقة على التفكير وعجزه البالغ عن التركيب لم يتغير الموقف عند أبناءنا لأفهم لم يدركوا بعد أن فكر المعاصرة الغربي قد دخل مرحلة "تأزيم الحلول" وأنه في حاجة إلى من يعينه على تجاوز هذه الحالة، ولا يتم ذلك إلا باستحضار البعد الغائب -ألا وهو الغيب وبطريقة توحيدية لا توحد بمناقتها وصفاتها إلا في القرآن وحده. هذان الاتجاهان في التراث وفي المعاصرة ناجحان عن عقلية تقليد. وعقلية التقليد سماها علماؤنا منذ القرن الثاني الهجري بـ "عقلية العوام"، وعقلية العوام ليس من طبيعتها أن تقبل المراجعات أو النقد، فضلاً عن أن تبني مشروع نهضة أو توسيس حضارة لأن من شأن الثقافة التي تخانها أن تؤدي إلى "طبيعة القطيع" وعقلية التقليد لا تسمح بالمراجعات ولا تستسيغ النقد، كما أن السياسات التعليمية في بلادنا فشلت في رسم نموذج الإنسان الذي تريده وتحتاجه لعصرنا ونقلت التعليم فلسفة وأفكاراً ونماذج وأجهزة ومؤسسات من

منطلق التقليد فجاءت الحركات الإسلامية المعاصرة لتحاول سد ذلك الفراغ من خلال نشاطها وبرامجها الثقافية خاصة فتبنت التراث على الجملة باعتباره وسيلة الحفاظة على الهوية، وباعتباره من أقوى وسائل جمع الأنصار والامتداد في الناس، وانتقت من قديمه وحديثه ما رأت أنه يملا الفراغ ولم تفعل ذلك -أيضاً- بناء على نموذج للإنسان الذي تريد بناءه لعصره ويومه، بل بناء على رؤية خاصة واحتياجاته لم يأخذ حظه من للدراسة والتجمیص بل انصرف عنه -تقريباً- إلى التوجيه نحو أخلاقيات التنظيم ومطالبه وسلوكياته.

لعل ما ذكرت يعد كافياً للتوضيح العقبات الفكرية والثقافية التي تجعل من عمليات المراجعة والنقد المعرفي أموراً في غاية الصعوبة والحرارة. لذلك فإني لا أخفي أنني قد ترددت كثيراً وأنا أحاول مقاربة هذا الموضوع والولوج إليه. ولا أخفي أنني كثيراً ما حدثني نفسي { وإن النفس لأماره بالسوء } [يوسف: ٥٣] بالانصراف إلى تلك الموضوعات السهلة التي تحد من الجماهير ترحيباً ومن المبتدئين تشجيعاً ومن الناشرين ترويجاً. ولم لا يسع المرء ما وسع علماء أجياله عبر تاريخنا الطويل كله طروا جوانبهم على مراجعاتهم وآرائهم حتى ماتوا فاتسعت قبورهم لما صافت عنده مجتمعاتهم؟ والذين صرحوا ببعض مراجعاتهم ونجوا من الموت ربما حافظوا على جثثهم أن تبىش عنها قبورهم، ومن هؤلاء على سبيل المثال الإمام فخر الدين الرازي الذي أوصى تلاميذه ومحبيه أن يدفنوه ليلاً وسراً وأن لا يدلوا أحداً على موضع قبره لئلا تبىش بعض فرق المخالفين وممثل به. وقد يزهد بعض القادرين على المراجعات القراءة المعرفية ما يراه من أحوال أمتنا فقد كان نبيها -صلى الله عليه وسلم- يستعين حتى بمحاربيه وأسراره على تعليم أصحابه فيفترض فيها أن تكون قد تجاوزت صفة "الأمية" بذا المعنى من قرون طوال يد أنها لا تزال نسبة الأمية العامة فيها تتجاوز السبعين في المائة على العموم، ولا تزال تردد بفخر حديثاً شريفاً له سياقه ومغراه: "إذا أمة أمية لا تكتب ولا تحسب" (متفق عليه)، وكان أربعة عشر قرناً من زوال العلم علينا وأمرنا بالقراءة ليست كافية لأن تحدث فيما تغيراً نوعياً أو كييفياً فإذا لاحظنا "الأمية المقنعة" التي قد تكتب الحرف وتقرؤه وتكتب الرقم وتحسبه فإنما ستشمل من النسبة الباقية كثيراً، والمراجعات والنقد نوع عالٍ من أنواع المعرفة يستلزم دربة وخبرة واستعداداً من الصعب أن نجد لها في الأمية المكشوفة وفي الأمية المقنعة، ولذلك فإن للخشية والتردد -أحياناً- بعض المسوغات حيث إن "المراجعات والنقد" كثيراً ما يصنفان في إطار المدم دون تفريق بين هدم لأجل المدم وهدم من أجل البناء: فالهدم من أجل البناء هو أشبه بما عرف "بالتحلية قبل التحلية".

إن الانتفاء لهذه الأمية والالتزام بقضائها لا بد أن يتجاوز عند علماء الأمية وفكريها حالة "الخلاص الفردي" إلى "خلاص الأمة"، وبالتالي فليس لأحد من هذا النوع أن يساير "العقل الجماعي" أو

يبين فكرة كسب الجمهور لصالح الذات أو لصالح الحزب فيكتم مراجعته أو ما يراه تجاه قضيابها، فإن الامتدادات الأفقية للأحزاب والفتاوى لم تستطع أن توقف سريان الداء واستشراعه في جسم الأمة إلى حد بلوغ خط سنة الاستبدال.

إنني أحسب -والله أعلم- أن إخراج "الأمة الوسط" المخرجة للناس من هذه الأزمة يقتضي مراجعة شاملة ذات منطلقات منهجية معرفية لتراثنا -كله-. قد تتطلب تحديد مثاث الباحثين وعقد العديد من اللقاءات والندوات العلمية المتخصصة لدراسة وتحليل تراثنا كله لرصد سائر تلك الأفكار السامة والمريضة وميزها عن السليم الصحيح لثلا تستمر تلك الأفكار السامة بالفتوك بالسليم الصحيح من تراثنا وتستمر حالة التردي، فذلك هو الذي سيعلن الأمة إن شاء الله -ولو بعد حين- على تجاوز الحالة الراهنة والخروج من أزمتهم الفكرية الموروثة والمعاصرة وإعادة تشكيل العقل المسلم بحيث يعود عقولاً متألقة كما كان يصدر عن كتاب الله وإليه يعود وإلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يرد الأمر في بيانه وفهمه وإليه وإلى "منهجية التأسي" يرجعه.

وحين يتم استمداد مرجعية الوحي المقررة المتبع بتألوته المتعدي بأقصر سورة من سورة والنبوة الخاتمة يستطيع العقل المسلم أن يكتشف خصائص الإسلام العامة ويكيّف فكره وفقهه ويصوغه مقتضاها، وأهم هذه الخصائص ما يلي:

أولاً: عالمية الإسلام أو كونيته وعموم رسالته وشمولها وعدم اختصاصه بشعب أو زمن أو مكان.
ثانياً: حاكمية وهيمنة كتاب الله -تعالى- على كل ما عداه فهو الحكم والمرجع والمصدر المنشئ للأحكام وحدها ولسائر تصورات المسلم وأفكاره وموافقه ومنطلقاته والقواعد الأساسية.

ثالثاً: شرعة تخفيف ورحمة ناسخة لكل ما سبقها من شرائع الإصر والأغلال ومهيمنة عليها.
رابعاً: نبوة خاتمة تمثل رسالات الأنبياء كافة وتشتمل على المهدى كله، فلم تعد البشرية بحاجة بعدها إلى نبي مرسل ووحي يوحى، بل إلى تدبر وتلاوة وفهم وقراءة تنفي عن الرسالة الخاتمة "تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويلات الجاهلين" (رواه البزار).

خامساً: أمة مخرجة للناس نموذجاً ومثالاً ومكونة بحيث تكون قادرة على استقطاب البشرية -
كلها- نحو المهدى لتصبح أمة قطباً لا أمة مركباً.

وهكذا أخرج الله هذه الأمة المسلمة للناس وبناها وأسسها في مبتدأ أمرها بحيث لا تحتاج بعد ما ذُكر إلا إلى علماء ربانيين ومجتهدين قادرين على حماية وعيها يجددون لها فهم دينها، ويترلون آيات ربها على واقعها أو يترلون الواقع على قيم الوحي مهما كانت متغيراته التاريخية والاجتماعية، ويصوبون فهمها له بما ينفعه عن حقيقة الدين من تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويلات الجاهلين في كل

عصر ومصر، ويعرفون كيف يربطون الناس بالكتاب الكريم وبالسنة النبوية المطهرة، ويردوكم إلى كل منهما رداً جميلاً كلما طال عليهم الأمد وقت متهم القلوب.

و قبل أن نقدم ما به نتأكد من ضرورة مراجعة تراثنا ونقد الكثير من جوانبه نقد الصيارف فإنه لابد لنا من التفريق الواضح بين التراث البشري والوحى الإلهي الذي كان مصدر نشوء وانطلاق هذا التراث في فترة التكوير. فكل ما ذكرنا أو سند ذكر فإننا نريد به مراجعة التراث البشري ذاته لا المصادر الموحدة، ونقد "فقه التدين" وهو فقه بشري إنساني وهذا التفريق ضروري بين المطلق والنسي.

لقد ختمت النبوة، ما في ذلك شك عند أي مؤمن بالنبوة عدا "القاديانية" وأولئك الذين لم يعترفوا بخاتم النبيين وظلوا يتظلون نبياً خاتماً يتمثل بال المسيح عند النصارى، والمسايا عند اليهود وسيطروا على انتظارهم، وقد بقي الكتاب مطلقاً مستمراً في إطلاقه مع صيغة الزمان ومتغيرات المكان وتعاقب القرون والأجيال من بين الإنسان ليعطي هذا القرآن للإسلام آفاقاً متعددة على تعاقب العصور مؤصلاً لعقيدة الإسلام؛ فهو الدين الإلهي الذي أمر الله البشرية أن تدين به منذ الإيمان إلى أول نبي حق إرسال خاتم النبيين. مفهوم شامل عالمي عام وبفهم متعدد دائم التجدد ومستمر فيه لكتاب الله - حل شائه - الخالد المطلق ولسيرة وسنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - التي تمثل بمجموعها منهاجاً للفهم والتأنسي والاقداء والاتباع، لا التقليد. وإن الإسلام بقواعد الأخريرة التي اشتمل عليها القرآن هو دين الله الذي لا يقبل الله من أحد من عباده غيره، وهذا يقتضي هيمنة القرآن العظيم هيمنة دائمة مستمرة على كل ما عداه، إذ لا يمكن لفهم بشري لأهل أي عصر من العصور أن يحيط به ويهيمن عليه ويضع مدلولاته في قوالب فهم بشرية مئوية لا تسمح بأي فهم آخر. فالتسليم بذلك قد يفقد القرآن العزيز صفة "الإطلاق" ويجعله إلى نص نسي في زمانه ومكانه تمكن هيمنته على معانيه بالتفسير والتأويل الإنساني الخاضع لمتغيرات الزمان والمكان والإنسان والحوادث.

ولعل هذه كانت الحكمة في أنه لم يقيد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - معانى الكتاب المطلق بتفسير مهائي كامل شامل، بل حسد بنته وسيرته تعليم الكتاب وأحكامه بشكل يوضح منهجهية التأسي والاتباع اللذين أمر الله الناس بما، وهذا ظاهر واضح في آيات الأحكام التي لا تتجاوز على أعلى التقديرات واحداً من إثنى عشر من آيات الكتاب الكريم، أما الباقى فجعله آيات مطلقة يستطع أهل كل عصر أن يستفيدوا من معانيها بالتلاوة والتدبّر ما يسره لهم الله - سبحانه وتعالى - من مكونها الذي ينكشف فيما إذا تدبّروا هذا القرآن الميسر للذكر والتأمل والتدبّر لكل متدبّر ومتذكرة: فالسنة النبوية المطهرة تمثل - في غير جوانب الأحكام والبيان الضرورية وال مباشرة لآيات الكتاب - بجانبها العملي تطبيقاً

هو أعلى مراتب الفهم والتطبيق وفي جانبها التقريري القولي تمثل أدق أنواع البيان لآيات الكتاب الكريم لتقديم السنة - بمجموعها - منهجهة التأسي برسول الله - صلى الله عليه وسلم .

وكل تراثنا بعد ذلك يندرج أمام إطلاقي القرآن الكريم في دائرة النسيي الذي من حقنا بل من واجبنا مراجعته ونقده على الدوام والتصديق على قضاياه بكتاب الله - تعالى - الذي اتصف بالتصديق على تراث النبوات - كلها -. فأي فهم بشري للقرآن الكريم عدا فهم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولقواعد الاتباع ومنهجية التأسي برسول الله - صلى الله عليه وسلم - في الربط بين الوحي والواقع فهو موضع للمراجعة والنقد، ولذلك كان أئمة الأمة يؤكدون على هذه المعايير وكثيراً ما رددوا نحو: "إذا صح الحديث فهو مذهبي" ونحو: "إذا وحدتم عن الله أو عن رسوله - صلى الله عليه وسلم - ما يخالف قولي فاضربوا بقولي عرض الحائط".

إنه ليس من شأن هذا البحث أن يقدم معاجلات شاملة، بل من شأنه أن يثير قضايا ويطرح أسئلة ليتولى الباحثون معالجتها والتعمق فيها. وسوف لا يخرج عن هذا الإطار في هذا البحث فأطروح على الباحثين ما أعتبره ضرورياً للقيام بالمراجعات المطلوبة.

أولاً : ما هي خصائص البيئة العربية قبل البعثة وخاصة الخصائص الفكرية الثقافية؟ فإن ابن خلدون قد أورد في مقدمته كلاماً يلفت النظر حيث قال ما نصه: "إن العرب لم يكونوا أهل كتاب ولا علم، وإنما غلبت عليهم البداءة والأمية، وإذا تشوّفوا إلى معرفة شيء من أسباب المكونات وبدء الخليقة وأسرار الوجود فإنما يسألون عنه أهل الكتاب قبلهم ويستفيدونه منهم، وهم أهل التوراة من اليهود ومن تبع دينهم من النصارى، وأهل التوراة الذين بين العرب يومئذ بادية مثلهم، لا يعرفون من ذلك إلا ما تعرفه العامة من أهل الكتاب، ومعظمهم من حمير الذين أخذوا بدين اليهودية، فلما أسلموا بقوا على ما كان عندهم مما لا تعلق له بالأحكام الشرعية التي يخاطرون لها، مثل بدء الخليقة وما يرجع إلى الحدثان والملاحم وأمثال ذلك. وهؤلاء مثل كعب الأحبار ووهب بن منبه وعبد الله بن سلام وأمثالهم، فامتلاط التفاسير من المقولات عنهم وتساهل المفسرون في مثل ذلك وأصلها كما قلنا عن أهل التوراة الذين كانوا يسكنون البداءة ولا تتحقق عندهم معرفة ما ينقلونه من ذلك، إلا أنه بعد صيانتهم وعظمت أقدارهم لما كانوا عليه من المقامات في الدين والملة فتلقيت بالقبول من يومئذ".

هذا الكلام من ابن خلدون خطير، لاسيما وهو فقيه وقاض وعالم اجتماع ومؤرخ، وما قاله إن صح يعطي مؤشرات حول طبيعة وخصائص البيئة التي واجهها الوحي أول نزوله وطبيعة الحالة الثقافية التي كانت سائدة، وهي ثقافة شفوية غير مدونة. وقد تكمّن أهمية تلك الخصائص بأن تراثنا الإسلامي - كله - قد ولد وتكونت ملامحه قبل عصر التدوين الذي بدأ في عهد عمر بن عبد العزيز واستمر يتکامل -

على ما ذكر الذهي في تاريخ الإسلام وتابعه السيوطي في تاريخ الخلفاء - سنة ١٤٣ هـ، وذلك التراث نتيجة تفاعل جدل بين النص المتمثل بالكتاب الكريم وبيانه المتمثل بالسنة النبوية وبين الواقع بكل خصائصه. فما هي خصائص وأوضاع مجتمع مكة قبل النبوة وأناءها وبعدها؟ وما هي أ направات العلاقات بين الناس؟ وما هي مكونات وعيهم وسلوكهم وعاداتهم؟ وكذلك الحال بالنسبة لمجتمع المدينة ثم الجزيرة العربية بأسرها؟ فلهذا النوع من الدراسات أثره البالغ في معرفة عالم "السفاق العربي" - إذا صح التعبير - الذي كان ومعرفة كيفية تأثير الوحي فيه وكيف استقبل الوحي ذلك الواقع.

ثانياً : إن القرآن العظيم قد تناول بين إسرائيل وأحواهم باستفاضة، فكيف استقبلت يهنة التزول هذه؟ وكيف فهمته؟ أو نظرت إليه خاصة أن معظم الأسئلة التي أجاب القرآن عنها كانت أسئلة موجهة من يهود مباشرة أو إيجاداً منهم لبعض المشركين؟

ثالثاً : إعجاز القرآن وتحديه وعصمته لفظاً وعلى مستوى الحرف من أي تحرير، واتخاذ الرسول - صلى الله عليه وسلم - عدداً من الكتاب يسارع عليه الصلاة والسلام بتلاوة ما يوحى إليه عليهم ويأمرهم بتقييده بالكتابة، ولم يحظ أي كتاب سحاوي قبله بهذا وما دلاته؟

إن دراسة هذه الأمور وكثير غيرها من خصائص ذلك العصر ستساعد كثيراً في عمليات المراجعة لتراثنا. وقد بحثنا نحن بعد ذلك في حاجة إلى تأسيس جديد وشخصيات تضاف إلى علوم القرآن، وقد نعيد خارطة تصنيف علومنا النقلية، وقد نتوصل إلى إطار مرجعي منهاجي مختلف يدعونا إلى إعادة قراءة تراثنا وبناء وتشكيل علومه وبناء علوم اجتماعية موازية تقوم على الجمع بين القرأتين؛ قراءة الوحي وقراءة الكون بخصائص معينة.

والآن أود أن أنتقل إلى تقديم نماذج مما ورد في تراثنا وله دلالات فكرية معينة، وربما كان له أثر في إنشاء مفاهيم أو تصورات أو أفكاراً لها أثرها في محيطنا الثقافي. وقد يكون لما ذكره ابن خلدون وغيره حول الاتصال الثقافي بين العرب واليهود قبل البعثة وأناءها أثر في بروز تلك القضايا وتأثير على بعض المعرف الإسلامية بعد ذلك بما.

أما التاريخ والتفسير والحديث فإن الأمر فيها لا يحتاج كبير عناء لفهم، فمعظم المراجع من كتب التاريخ يكفي أن تستعرض فهارسها لندرك الخلط في قضايا التاريخ، ومدى العناية التي أعطاها مؤرخونا للتاريخ الإسرائيلي بكل تفاصيله، وتلك التفاصيل في عامتها منقولة عن التلمود والتوراة، وخاصة أسفار الشتنة والخروج الملوك، وكذلك التكوير بالنسبة لخلق آدم وحواء ودخولهما الجنة وآخر أحهما وهبوطهما وغير ذلك. وقد تجاوز بعض هؤلاء ما ورد في القرآن لصالح سفر التكوير، ونحو كثير من المفسرين نحوهم. وفي الحديث رغم كل الجهد المائلة التي بذلتها أجيال المحدثين في الرواية

والدراءة - والتي كان يمكن أن تبذل في شيء آخر - غير أن الفرق والاختلاف أبقيت كثيراً من تلك الأحاديث لدى فرق مختلفة كان لبعضها أثر خطير على مستوى العقيدة، كما سيأتي.

وفي إطار العقيدة "علم الكلام" الذي يعتبر العلم المسؤول عن تعزيز وحماية عقائد المسلمين، ورد الشبهات عنها تجذب الإسرائييليات فيها فاشية، وتجذب لها أشنع وأبشع الآثار. فمن أخطر المقالات التي ترتب عليها فتنـة واحتـلاف تلك التي عرفـت بـ "فتـنة خـلق القرآن" التي تبـتها المـعزـلة وفي مقدمـتهم القـاضـي أـحمد بن فـؤـاد والـخـلـيقـة الـمـأـمـونـ وـشـغـلـوا عـلـمـاء الـأـمـةـ وـفـتـوـهـاـ هـاـ، وـهـيـ مـقـوـلـةـ تـبـناـهـاـ وـبـثـهاـ لـبـيدـ بـنـ الـأـعـصـمـ الـيـهـوـدـيـ الـذـيـ قـاسـ الـقـرـآنـ عـلـىـ التـوـرـاةـ وـأـرـادـ مـنـ تـرـوـيـجـ الـقـوـلـ بـ "خـلـقـ الـقـرـآنـ" إـزـالـةـ صـفـةـ الـإـطـلاـقـ عـنـهـ، وـتـأـكـيدـ نـسـيـبـتـهـ لـيـسـهـلـ عـلـىـ مـنـ بـرـيدـ الـزـيـادـةـ وـالـنـقـصـ فـيـ مـارـسـةـ ذـلـكـ. وـهـكـذـاـ كـثـيرـ مـقـالـاتـ الـفـرـقـ الـإـسـلـامـيـةـ الـتـيـ اـنـفـرـدتـ بـهـاـ عـنـ بـقـيـةـ الـمـسـلـمـيـنـ تـجـذـبـهـاـ قـدـ أـخـذـتـ مـنـ عـقـائـدـ أـهـلـ الـكـتـابـ، وـيـكـفـيـ أـنـ تـورـدـ هـذـاـ النـمـوذـجـ الـذـيـ أـورـدـهـ صـاحـبـ (ـالـفـرـقـ بـيـنـ الـفـرـقـ)ـ أـنـ طـافـةـ مـنـ النـاسـ بـعـدـ اـسـتـشـهـادـ عـلـىـ رـفـضـوـاـ الـصـدـيقـ بـوـفـاتـهـ، وـقـالـوـاـ: "... أـنـهـ قـدـ صـعـدـ إـلـىـ السـمـاءـ كـمـاـ صـعـدـ إـلـىـ هـيـسـيـ بـنـ مـرـيمـ ... وـأـنـهـ سـيـزـلـ إـلـىـ الـدـنـيـاـ وـيـتـقـمـ مـنـ أـعـدـاهـ".

ولو قمنا بدراسات مكثفة للكشف عن الصلة بين قضايا الخبر والتبيه والخلط في قضايا السببية وسواء لوحـدـنـاـ هـذـهـ مـقـالـاتـ قدـ جـاءـتـ نـتـيـجـةـ فـهـمـ غـيرـ سـلـيمـ لـمـ جـاءـ يـهـ الـكـتـابـ الـكـرـيمـ فـفـسـرـ بـشـكـلـ غـيرـ سـلـيمـ، أوـ اـسـقـطـتـ عـلـىـ فـهـومـ أـخـرـىـ. وـأـخـطـرـ مـنـ ذـلـكـ كـلـهـ مـاـ يـتـعـلـقـ بـالـخـلـطـ فـيـ دـائـرـةـ الـمـفـاهـيمـ، كـمـفـاهـيمـ "ـالـدـيـنـ"ـ وـ"ـالـعـبـادـةـ"ـ وـ"ـالـإـنـسـانـ"ـ وـ"ـالـكـوـنـ"ـ وـ"ـالـأـلوـهـيـةـ"ـ وـعـلـاقـةـ اللهـ بـالـإـنـسـانـ وـغـيرـهـاـ، فـإـذـاـ اـنـتـقلـنـاـ إـلـىـ تـرـاثـاـ الـأـصـوـليـ بـحـدـ جـمـلـةـ مـنـ الـمـسـائـلـ تـحـاجـ إـلـىـ بـحـثـ وـمـرـاجـعـةـ فـيـ ضـوءـ مـاـ نـقـدـمـهـ مـنـهـاـ:

- هل كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - متبعاً بشرع من قبله؟ قبل النبوة وبعدها؟
- هل الكفار مخاطبون بفروع الشرائع الإسلامية أو ليسوا بمخاطبين بذلك؟
- شرع من قبلنا شرع لنا مالم يرد ناسخ.
- حكم الأشياء قبل الشرع.
- الحسن والقبح العقليان.

إن المعروف أن علم "أصول الفقه" و"علوم الحديث" خاصة "علم الرجال والجرح والتعديل" من علوم هذه الأمة وهي من مفاخرها، ومناقشة المسائل التي ذكرناها في علم "أصول الفقه" دليل على أن وزراءها أسلحة مثارة ولا لما طرحت ودار حولها حوار ودخلت أبواب هذا العلم، وذلك بقطع النظر عن عدد أو حجم القائلين بما أو ما يتربّع عليها من مسائل فقهية، وعند التحليل تمحـسـ الكلـ منـ هـذـهـ الـمـسـائـلـ دـلـالـهـ الـفـكـرـيـةـ وـالـقـاـفـيـةـ وـمـاـ يـتـرـبـ عـلـيـهـ.

وكل من هذه المسائل في حاجة إلى دراسة تحليلية لمعرفة كيفية طرحها على العقل المسلم، ومنى وفي أي البيئات بدأت صياغتها كأسئلة فكرية وثقافية، وكيف أجاب العقل المسلم عليها، وما صلة هذه القواعد ببعض الاتجاهات الفقهية التي لا يصعب رصدها في تراثنا الفقهي، وما علاقتها بالإسرائيليات التي تراكمت في مجالات التفسير والحديث والتاريخ وغيرها.

إن المراد هو معرفة الأسباب الحقيقة التي جعلت هذه الموضوعات تدخل دوائر البحث الفقهي والأصولي في البيئة المسلمة. فلا يحتاج الباحث إلى كبير عناء ليقرر أن مسألة "شرع من قبلنا لنا ما لم يرد ناسخ"

سؤال لا يتوقع طرحه في وسط أمم من المعلوم لديها بالضرورة أن شريعتها تحمل خصائص العلوم والشمول والكمال والنحو الكلي للشائع السابقة. كما أن القرآن الكريم ينص على اختصاص هذه "الأمة القطب" بشرعها ومنهاج {لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا} [المائدة: 48]، وقد حددت خصائص ومميزات هذه الشرعية وأهمها التخفيف عن الخلق {وما جعل عليكم في الدين من حرج} [الحج: 78]، ورفع الإصر والأغلال ونسخ شرائعهما، وكذلك التحاكم إلى الكتاب الكريم المحفوظ المعصوم وختم النبوة لتوحيد وتركيز المرجعية في كتاب الله الحكم الخاتم الميسر للتلاوة والذكر والتدبر، المصدق لما بين يديه والمهيمن على كل ما عداه.

كما حددت سمات "المنهاج" بوضوح، وأهم هذه السمات أن لهذا الدين رؤية وتصوراً وعقيدة وشريعة ومنهاجاً وفكرة واتجاهًا عمرانياً ومصدرين أساسيين فقط، لا ثالث لهما، وهذان المصادران هما: القرآن الكريم والسنّة النبوية المطهرة.

فمصدر الدين والشريعة الإنساني الوحيد هو القرآن الكريم الذي جاء تبياناً لكل شيء. يقول الله عز وجل {وَيُوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِّنْ أَنفُسِهِمْ وَجَنَّتْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَى هُولَاءِ، وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ} [آل عمران: 89] ويقول سبحانه وتعالى: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مَصْدِقًا لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمَهِيمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ} [المائدة: 48] وقال عز من قائل: {وَأَنْ احْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ} [المائدة: 49] وقال: {وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ} [المائدة: 44]، {وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ} [المائدة: 45]، {وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ} [المائدة: 47].

فالقرآن هو المصدر الوحيد الذي ينشئ النظريات والمبادئ العامة التي تقوم عليها القواعد التفصيلية، والمصدر التفسيري الملزم الوحيد هو سنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- الذي جعل له الله تعالى أن يبين للناس ما نزل إليهم فقال سبحانه: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتَبْيَنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ وَلِعِلْمِ

يتفكرُون} [الحل: ٤٤، وينظر أيضًا: الحل: ٦٤-٦٦] كما يقول الإمام الشافعي في (الأم ٢٧١/٧): "لاتزول بأحد نازلة إلا والكتاب يدل عليها نصاً أو جملة." و"النص" في لغته هو: الحكم التفصيلي الدقيق التحديد في شأن واقعة ما، و"الجملة" يقصد بها المبدأ العام الذي يتسع لأن يسلك في حكمه جميع أنواع جنسه، وقد أتت السنة في بيانها للقرآن بنماذج تطبيقية تسلك في مبادئ جاءت في القرآن عامة، والنبي - صلى الله عليه وسلم - لا يقعد القواعد إلا بوجهي والنبي صلى الله عليه وسلم يقول (مسلم بشرح النووي، كتاب الفضائل، باب وجوب امثال ما قاله شرعاً، ٢١٢/٥): "إذا حدثكم عن الله شيئاً فخذلوا به، فإلي لن أكذب على الله" ويقول: "إذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذلوا به" والله تعالى يقول: {وما آتاكم الرسول فخذلوا وما نهَاكم عنه فانتهوا} [الحشر: ٧]، ويقول: {من يطع الرسول فقد أطاع الله} [النساء: ٨٠]. هذا يثبت أن بيان السنة ملزم سواء أكان البيان شرحاً للقرآن أم تطبيقاً لمبدأ من مبادئه العامة.

وفي هذا المعنى جاء حديث معاذ بن جبل على ما نقله الإمام الشافعي في الأم (٢٧٣/٧) ورواه الترمذى في صحيحه (كتاب الأحكام عن رسول الله، باب ما جاء في القاضى كيف يقضى) وأبو داود في سنته (كتاب الأقضية، باب اجتهاد الرأى في القضاء) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ حين بعثه إلى اليمن: بم تقضى؟ قال: بما في كتاب الله، قال: فإن لم تجد؟ قال: بما في سنة رسول الله، قال: فإن لم تجد؟ قال: أجتهد رأى، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الحمد لله الذي وفق رسول الله لما يحب رسول الله.

ودفعاً لكل لبس في قوله: "فإن لم تجد في كتاب الله؟" نذكر أن المقصود هو: إذا لم يجد حكم الواقعـة التي يقضي فيها منصوصاً عليه في شأنها بالتحديد في القرآن ولا في سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - اجتهـد، أي عاد إلى القرآن الذي جاء {تبـياناً لـكل شيء} [الـحل: ٨٩] نصاً أو جملة، أي عاد إلى المبادئ القرآنية العامة ليدخل - مجـتهـداً - الواقعـة الجديدة في حـكم المبدأ الذي يرى أنها تعتبر نوعاً من جنسـه.

وانتهـاء معـاذ عندـ هذا، وتخـيـد النـبـي - صلى الله عليه وسلم - لما انتـهـى معـاذ عنـده دلـيل على أنه ليس بعد كتاب الله عـز وجل وسنة رسولـه - صلى الله عليه وسلم - غيرـهما، وفي معـنى هذا قوله - صلى الله عليه وسلم - (السيوطـي، جـامـع الأـحادـيـث ٣/٥٧٩ عنـ أبي هـرـيرـة) "ترـكـتـ فـيـكـمـ شـيـئـينـ لـنـ تـضـلـوـا بـعـدـهـماـ: كـتابـ اللهـ وـسـنـيـ، وـلـنـ يـتـفـرـقـاـ حـتـىـ يـرـدـاـ عـلـىـ الـحـوـضـ".

أما شـرعـ منـ قـبـلـناـ، فـقـصـارـىـ ماـ يـمـكـنـ أنـ يـقـالـ فـيـهـ أـنـ وـثـيقـةـ تـارـيخـيـةـ. وـإـذـ كـانـ الـقوـانـينـ الـوضـعـيـةـ تعـتمـدـ الـوـثـائقـ الـتـارـيخـيـةـ، وـقـدـ تـسـتـقـيـ مـنـهـاـ مـضـمـونـ تـشـرـيعـ ماـ، فـإـنـ الإـسـلـامـ لـاـ يـتـعـدـ ذـلـكـ، وـلـاـ يـلـجـأـ إـلـيـهـ،

ويبدو أن معظم المستشرقين الذين زعموا أن الشريعة الإسلامية قد بنيت على ما سبقها وتضمنت كثيراً من التشريعات التلمودية والكنيسة والجوسية والرومانيّة والبابلية قاسوا الشريعة الإسلامية على القوانين الوضعية فذهبوا إلى ما ذهبوا إليه، وربما عززوا مذاهبيهم بمثل هذه القواعد نحو "شرع من قبلنا شرع لنا" وبعض الأقوال المتعلقة بـ "حكم الأشياء قبل الشرع"، و"تعبد النبي -صلى الله عليه وسلم- بشرع من قبله" ولو أن شيئاً من ذلك كان لما كان هذا الحصر.

الفكر الفقهي وتأثير الإسرائيлик

إن بعض الفقهاء قد توسعوا في بحث المسائل ومد سلطان "الأراثتين" وبسطه على مختلف جوانب الحياة، فاضطروا للتوسيع في الأدلة تحت ضغط تصور خاطئ بأن "النصوص متناهية والواقع غير متناهية" وقد رد ابن حزم وغيره مثل هذا الادعاء فشفي وكفى فليراجع في موضعه من "أحكام الأحكام" في مباحث القياس والاستحسان خاصة في "الباب التاسع والثلاثون منه". ولقد بلغ عدد الأدلة المختلفة فيها عند بعض متأخرى الأصوليين سبعة وأربعين دليلاً، بعضها لم تبن عليه إلا مسألة واحدة من مسائل الفقه. ولاشك أن هذا قد فتح باباً واسعاً لدخول كثير من الفقه الدخيل إلى هذه الأمة في سائر الأبواب، وإنما ذاكرون بعض الأمثلة التي نقل ابن حزم في (الإحکام) جملة منها (١٦١/٥ وما بعدها)، قال: "حرم بعض المالكين ما وجد من ذبائح اليهود ملتصق الرئة بالحنب، وهذا مما لا نص في القرآن ولا في السنة على أنه حرم على اليهود، ولا هو متفق عليه عندهم، لكنه شيء انفرد به "الربانية" منهم وأما "العنانية" و"العيسوية" و"الساميرية" فلهم متافقون على إباحة أكله لهم". يقول ابن حزم معقباً على ذلك بلهجة الساخرة القاسية: "... فتحري هؤلاء القوم -وقفنا الله وإياهم- أن لا يأكلوا شيئاً من ذبائح اليهود فيه بين أشياخ اليهود -لعنهم الله- احتلال، وأشفقوا من مخالفته هلال وشمالي شيخي الربانية وحسبنا الله ونعم الوكيل".

قال ابن حزم: "واحتاج بعضهم في أن لا يقول الإمام (آمين) بعد {ولا الضالين} بأن موسى كان إذا دعاه رب من وأمن هارون" فسماهما تعالى داعيين بقوله تعالى: {قد أحببت دعوتكما} [يونس: ٨٩]. ويعقب ابن حزم على قول هذا الفقيه بعد أن ناقش هذا القول وردده فيقول: "... من عجائب الدنيا أنك جعلت [والإشارة هبنا للفقيه] فعل موسى وهارون الذي لم يصح فقط ناسحاً لقول محمد -صلى الله عليه وسلم- الصحيح في التأمين".

وبينقل عن شيخ آخر من الفقهاء فيقول: "وقد كنا نعجب من قول شيخ من شيوخهم أدركناه مقدماً في مشاوراة القضاة له على جميع مفتיהם، فإن ذلك الشيخ قال في كتاب الله وقد رأينا ووقفنا

عليه وناولناه بيده، وهو مكتوب كله بخطه وأقر لنا بتاليه وقرأ علينا عليه، فكان في بعض ما أورد فيه أن قال: رويانا بأسانيد صاحب إلى التوراة أن السماء والأرض بكتابنا على عمر بن عبد العزيز أربعين سنة!! قال أبو محمد: هذا نص لفظه، فلا أعجب من الشيخ المذكور في أن يروي عن التوراة شيئاً من أخبار عمر بن عبد العزيز وهذا اسماعيل يبطل قول النبي -صلى الله عليه وسلم-: "إذا آمن -يعني الإمام- فأمنتوا" وتأميته عليه السلام وهو الإمام بما لم يصح من ترك موسى للتأمين وترك هارون للدعاء. واحتجوا أيضاً في إباحة قتل المسلمين وسفك الدماء المحرمة بدعوى المريض أن فلاناً قتلها، ورسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: "لو أعطى قوم بدعواهم لادعى رجال دماء قوم وأموالهم" فأبا حوا ذلك بدعوى المريض. واحتجوا بما ذكره بعض المفسرين من أن المقتول من بين إسرائيل لما ضرب بعض البقرة حي وقال: فلان قتلي. قال أبو محمد: وهذا ليس في نص القرآن، وإنما فيه ذكر قتل النفس والتداري فيها، وذبح البقرة وضربه بعضها {وَكَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَىٰ} فمن زاد على ما ذكرنا في تفسير هذه الآية فقد كذب وادعى ما لا علم لديه، فكيف أن يستبيح بذلك دما حراماً ويعطي مدعياً بدعوه وقد حرم الله تعالى ذلك، فمن أعجب من يحتاج بخلافات بين إسرائيل التي لم تأت في نص ولا في نقل كافية، ولا في خبر مسند إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في مثل هذه العظائم".

ثم استعرض أبو محمد أقوى ما أورد في تفاصيل قصة بقرة بين إسرائيل من آثار ملأ مطولات التفسير والآثار لم يتعرض القرآن المجيد لها، بل جاءت في روايات الآثار فقال: "... وهذه -أي الروايات- مرسلات وموقوفات لو أنت فيما أنزل علينا ما جاز الاحتجاج بما أصلها، فكيف فيما أنزل في غيرنا؟". ثم ذكر من استبط من قوله تعالى: {وَدَاودَ وَسَلِيمَانَ إِذْ يُحَكِّمُانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنِمَ الْقَوْمُ وَكَانَ لَهُمْ شَاهِدُينَ، فَفَهَمُنَاهَا سَلِيمَانُ ...} [الأنبياء: ٧٩، ٧٨] وجوب جذ ما أتلفت الغنم من زرع أو كرم ليلاً على أصحابها وبين بطلان ذلك.

ثم ذكر استدلال الفقهاء بقوله تعالى: {وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ ...} [المائدة: ٤٥] فحطّ المستدلّين بهذه الآية الكريمة على القصاص، وقال: "... أَمَا نَحْنُ فَلَا نَأْخُذُ بِمَا لَا نَنْلَمْ نُوْمَرْ بِهِ، وَإِنَّا أَمْرَ بِهِ غَيْرَنَا". ثم استدلّ على إيجاب القصاص بالأيات التي خوطبنا بها نحو قوله تعالى: {فَمَنْ اعْتَدَ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَ عَلَيْكُمْ} [البقرة: ١٩٤] وقوله تعالى: {وَإِنْ عَاقِبْمُ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عَوْقَبْتُمْ بِهِ} [النحل: ١٢٦]، وقوله: {وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ مِّثْلُهَا} [الشورى: ٤٠]، ثم استعرض جملة من الأحكام المتفق على نسخها مما ورد في شرائع السابقين، وتوقف عند تلك التي تمسّك مخالفوا الظاهرية من الفقهاء بما وناقشها، ومنها قول بعضهم بوجوب رجم اللوطي (أي: من يفعل فعل قوم لوط) متخبطاً أو مستائساً برجم الله قوم لوط وقراهم بالحجارة (أي: من الإحکام).

ومن الملفت للنظر أن هناك نماذج في كل باب من أبواب الفقه تقريراً على هذا النوع من المذاهب والأقوال، بل إن أفكار المسخ التي كانت سائدة قبل الإسلام ورحم الله البشرية منها بالإسلام أخذت تفرض نفسها على بعض الفقهاء ليقولوا فيها كلمتهم مثل تشكيل الجن بأشكال الإنس إذا حدث هذا فهل يحسب هؤلاء في نصاب المسلمين يوم الجمعة؟! ومن ذلك أيضاً موضوع زواج الإنس بالجن وادعاء الرائية الجبل من جنٍّ وهل يدرأ الحدّ به أو لا؟!

وقد نقل جولد تسهير بعض هذه الاهتمامات الفقهية بطريقه وشمع عليها في كتابه (العقيدة والشريعة: ١٧٤) ومن المفيد أن نورد هنا ما قاله المعلقون الأفضل -من العلماء المسلمين- على ما أورده جولد زيهير في (العقيدة والشريعة)، قالوا رحهم الله:

العلاقات الجنسية بين الإنسان والجن هي ضرب من الأساطير انتقل بطريق غير مباشر من الأفكار البابلية إلى العقل اليهودي ثم إلى القصص الشعبي عند العرب ومن ثم إلى الخيال الشعبي لدى المسلمين، فنذكر فيها الشخصيات العربية القديمة وغيرهما من الأمم الأخرى التي كانت ثمرة هذا الاتحاد المختلط والماحظ في (الحيوان: ٨٥ وما بعدها) يسفه هذه الخرافات وينكرها ويسمى الأشخاص الذين يسلمون بصحتها "علماءسوء" ويعدم إلى إغفالهم ولا يذكرهم إلا في حذر وحيطة (انظر أيضاً الدميري: ٢٥/٢، مادة سهلة).

وقد وردت في أعمال جمعية البحث الأثري الخاص للتوراة (٨٣/٢٨) بقلم ر. كامبل ثومبسون وفي كتاب (الفوكلور: ٣٨٨/٢ سنة ١٩٠٠) لليسaisis أمثلة عن المعتقدات الشعبية الإسلامية توهم أن مثل هذا الزواج مستمد من القرآن استناداً إلى الآية ٦٤ من سورة الإسراء وغيرها من هذه الآيات الكريمة الأخرى.

ومن وجهة نظر الشرع الإسلامي أثبتت بعض العلماء بطلان هذا الزواج استناداً إلى الآية (٧٢) من سورة النحل: {وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا} واستناداً على أن اختلاف الجنس مانع يحول دونه، غير أن هذا لا يقره جمهور العلماء (طبقات الشافعية للسبكي: ٤٥/٥).

وما هو مثار الخلاف استحاللة هذا الزواج شرعاً، وما يؤيد ذلك أن مجىء بن معين وفقهاء آخرين من أهل السنة ينسبون ما كان عليه بعض العلماء الذين ذكروا أسماءهم من الذكاء وسرعة الماظر إلى أن واحداً من آبائهم كان من الجن كما يقال (تذكرة الحفاظ للذهبي: ١٤٩/٢). وقد ذكر ابن حلكان (وفيات الأعيان، رقم ٧٦٣) أن شخصاً كان أخاً لجنٍ في الرضاع، وانظر أيضاً (أبحاث في فقه اللغة العربية: جولد زيهير: ١٠٨/٢) وحديثنا كتاب مكدونالد (الموقف الديني والحياة الإسلام: ١٤٣ وما بعدها).

ويحكي "الفردوس" أن أهل تلمسان يعتقدون أن واحداً من أهل مدinetهم توفي حديثاً سنة ١٩٠٨ وكانت له فضلاً عن زوجته الشرعية علاقات جنسية (أهل تلمسان المسلمين، مستخرج من مجلة الدراسات البشرية والاجتماعية، سنة ١٩٠٨)، وقد بحث العلماء من الوجهة الشرعية مسألة ما إذا كان للملائكة والجن حق الملك؟! (طبقات الشافعية: ١٧٩/٥). انظر أيضاً (أبحاث في فقه اللغة العربية: ١٠٩/١) ويمكن هنا أن نشير إلى الشافعي، الذي حالف الرغبة الغالية على جمهور الفقهاء فقد روی عنه هذا المبدأ: "من زعم من أهل العدالة أنه يرى الجن أبطاناً شهادته لقول الله تعالى: {إنه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترؤهم} [الأعراف: ٢٧]" إلا أن يكون نبياً، ولا نبي بعد محمد - صلى الله عليه وسلم. (طبقات الشافعية: ٢٥٨/١).

قلت : لكن مذهب الإمام الشافعي لم تسلط عليه الأضواء في هذه المسألة، ولذلك استمر المسلمون إلى عهد قريب جداً يلقبون بعض المفتين بأنه "مفتي الثقلين" أي الإنس والجن. وهناك من ينسب إلى بعض الأفاضل الأحياء المعاصرين أنه يتحدث إلى الجن وأن هناك من دخل الإسلام منهم على يديه، بل إن هناك من أحد يجري مقابلات صحافية ينشرها مع زميل له يبدو أنه من هيئة الإعلام أو وزارة الإعلام لـ "إخواننا الجن"، كأن المسلمين المساكين لا تكفي لإذهاب ما بقي من عقوفهم أحجزة الإعلام المعاصرة العملاقة فاستعنوا عليهم بإعلام إخواننا الجن. وقد اطلعت مؤخراً على كتاب مطبوع تحت عنوان (حديث صحفي مع الجن المسلم الأخ كينجور)؟!

فقه المخارج والخيل

نعود ثانية إلى الفقه وما أدخل إليه، وما احتمله مركبه تحت ضغط ذلك التراث المختلط والإصر والأغلال التي استحيت والتي بدلًا من أن تخل قيود وأغلال الأمم بالكتاب المنير والنور الذي جاء به القرآن والمهدى الذي حمله خاتم النبيين - إذ بذلك التراث يحيط بنا ويدفع بعض الفقهاء إلى اللجوء إلى ما عرف بـ "فقه المخارج والخيل".

وقد عرفت "الخيل الفقهية" بأنها الطرق الخفية التي يلجأ إليها للتوصل إلى غرض منزع فقهاً، وما كان المسلمون يعرفون الحيل بأنها ما يكون ملخصاً شرعاً لمن ابتلي بمجادلة دينية ويسميها بعضهم المخارج. وعرفها الشيخ محمد الطاهر بن عاشور بأنها: إبراز عمل من نوع شرعاً في صورة عمل جائز، أو إبراز عمل غير معتمد به شرعاً في صورة عمل معتمد به. أما السعي إلى عمل مأذون بصورة غير صورته أو بإيجاد وسائله فليس تحيلاً ولكنه يسمى تدبيراً أو حرصاً أو ورعاً.

ومكان بحث الحيل في علم أصول الفقه يأتي تحت مباحث "الحكم الشرعي" كما نرى بحثه في إطار "النظرية العامة للشريعة" تحت مباحث "تطبيق الحكم الشرعي" ومن الأمثلة المعروفة للحيل "بيع العينة" للتحايل على الربا، و"زواج المخلل".

وما كان المسلمين بحاجة إليها لو التفتوا لقواعد التي اشتمل القرآن العظيم عليها وإلى المبادئ التشريعية التي تقوم على التيسير والتحفيف والرحمة ورفع - أي حرج. وكيف يحتاج الناس إلى مخارج وحيل شرعة بنيت كل قواعدها على نسخ الإصر والأغلال التي كانت على الأمم السابقة وتبنت في سائر قواعدها التحفيف والرحمة واليسر؟

لاشك أن تلك الاتجاهات الفقهية التي أشرنا إلى بعض معالمها قد وضعت على المسلمين قيوداً وإصراً وأغلالاً ثم عادوا يبحثون عن حيل وخارج يؤصل لها، ويحلأوها. ولم تكن إطلاقية القرآن ومنهجيته المعرفية الضابطة لكل صغيرة وكبيرة باعتباره كتاباً يتضمن الوحي الإلهي المهيمن على ما سبق بحاكميته وخاتميته، والمهيمن على ما يلحق بإطلاقيته بحاجة إلى فقه يسمى بـ (فقه الخارج والحيل). فتصدرور هذا الفقه والتأصيل له - في حد ذاته - دليل ارتباك وإحساس بالخرج أمام جملة من القضايا الفقهية والأحكام التي تبدو فيها الشدة، وذلك يتعارض مع روح هذه الشريعة ومقاصدها في التخفيف ورفع الخرج واعتبار الأصل في المنافع الحلال والأصل في المضار المنع. فطرح فكرة الخارج والحيل ضمن الأصول والفروع وبالذات في مجال الفقه والتشريع أدى إلى بروز مشكلات في مجالات كثيرة وآثار عقلية ونفسية لا تخفي على المراقب الفاحص المتبع لأطوار الفكر الإسلامي.

ومن تلك المشكلات التغافل عن الكثير من الكلمات والغايات والمقاصد القرآنية والانصراف الكلي إلى الدليل الجزئي ومناهج تأصيله وقراءته والاستدلال به، وذلك شأن العقليات التقينية الجزئية. أما النبوة والخلافة التي على منهاجها فإنما تعمل على إيجاد العقلية الكلية المقاصدية، ولذلك حدثت المهام الأساسية للنبوة بقوله تعالى : {يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَابُ وَالْحِكْمَةُ وَيَزْكِيهِمْ} [البقرة: ١٢٩]. فالنبوة تقرن بين تعليم الكتاب والحكمة والتركية والتطهير، ولا يتم ذلك إلا بتلاوة لا مجرد قراءة الحرف، فذلك قد يحدث فصاماً بين النظرية والتطبيق ويقضي على "فقه التدين". أما التلاوة فمن شأنها التدبر والتأمل والتعلم، ولا يتحقق ذلك من غير رد الفروع إلى الأصول، والجزئيات إلى الكلمات، وربط الأعمال كلها بالمقاصد والغايات.

أما فكرة "التعبد" بمعنى تجاوز الحكم والعلل والمقاصد وتعضيد القرآن وإعمال التجزئة والتشطير والتقين القائم على ملاحظة الجزء باعتباره كياناً مستقلاً عن الكل - فكل تلك الأفكار لا يمكن أن تنسجم مع مهام النبوة ولا الخلافة التي على منهاجها، وهي تصطدم بختم النبوة وختم الوحي وعالمية

الرسالة وشمومها، ويضطر الناس في إطار ذلك الفهم الجزئي إلى البحث عن الحيل والخارج، والتفلت من الضوابط الجزئية بشكل قد يحملهم على إهمال الكليات وتجاوز الغائية والتثبت بالشكليات والغفلة عن الحكم والمقاصد.

فحين ضاق الناس بعض الأحكام الفقهية التي استبانت بتلك الطريقة التجزئية، واشتد عليهم الضنك في حياهم نتيجة لذلك وللأخذ بما يشبه شرائع الإصر والأغلال المنسوحة -أصلاً- جلأوا إلى هذا النوع من الفقه - فقه الخارج والحيل والتأصيل له، ولو رجعوا إلى الأصل القرآني وإلى خصائصه التشريعية الأساسية في التخفيف والرحمة ورفع الجرح لما احتاجوا لأن يتذكروا نوعاً جديداً من الفقه يفي على هذه الازدواجية المفتعلة والمدسوسية ويخاطل التخفيف من آثارها.

وكان من أوائل من كتب فيه صاحب أبي حنيفة محمد بن الحسن الشيباني، وليت تلك العقول الكبيرة اتجهت إلى تأصيل قاعدة "وضع الإصر والأغلال" و"التخفيف والرحمة" و"نسخ الشرائع السابقة" ذلك أصلاً ومقدساً شرعاً لا يمكن أن تتخلى عنه الشريعة - إذن لما احتاجوا إلى أصل الخارج والحيل ولحفظوا العقل المسلم، والنفس المسلمة من مشكلات كثيرة، وإصابات خطيرة نجمت عن هذا النوع من التفكير.

إن إشكاليات كبرى -ولا شك- قد نبتت من نحو تلك القواعد المشار إليها مثل قاعدة "شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد ناسخ" التي تفرعت عنها فروع كثيرة، بل قواعد وأدلة أخرى، وحين جاء عصر التدوين الذي بدأ تاريخياً عام ١٤٣ هـ على ما ذكره الذهبي في تاريخه دونت تلك الأمور، وتحولت إلى تراث نعتبره تراث سلفنا الصالح الذي اخذ مرتبة التقديس، ونافس في حرمتها كتاب الله حتى قال أبو الحسن الكرخي (من أئمة الحنفية ٣٤٠ هـ) وهو يقرر الأصول التي يقوم عليها مذهب أبي حنيفة في نظره: "أصل: أعلم أن كل آية تختلف ما عليه أصحابنا فهي إما مؤولة أو منسوحة". وأعقبها بأصل آخر للحديث النبوى كذلك لتصبح أقوال أصحابه هي الأصول الثابتة التي ينبغي أن يؤول القرآن وتؤول السنة إذا تعارضا معها أو يحكم بنسخها.^١

وقد نسب إلى أبي حنيفة وأبي يوسف أئمماً كتبوا في (الحيل) كتبًا لم تثبت صحة تلك النسبة، ولم يكشف عن تلك الكتب. وقد نسب محمد بن الحسن الشيباني كتاب في الحيل مطبوع متداول. هنا ولم ينفرد الأحناف من بين المذاهب الأخرى بالقول بالحيل بل شاركهم القول بها الشافعية والمالكية والحنابلة وبخاصة بعد وفاة أئمة هذه المذاهب. فالشافعية قد أجازوا التحيل على إسقاط الشفاعة، وقالوا بجواز التحيل على بيع المعدوم من الشمار فضلاً عن بيع ما لم يد صلاحه. وأجازوا مسألة العينة، وهي من أبواب الحيل. وعلى الرغم من أن المالكية لهم من أصولهم ما يسد باب الحيل سداً محكماً إذ عدمهم

"الشرط المتقدم كالمقارن" و"الشرط العربي كاللقطي" و"المقصود في العقود معتبرة" و"الذرائع يجب سدتها" - أجازوا التحيل على إسقاط الشفعة. وكذلك الخنابلة في فقههم كثير من الحيل.

يقول ابن القيم أن المتأخرین أحدثوا حيلاً لم يصح القول بها عن أحد من الأئمة ونسبوها إليهم وهم مخطئون في نسبتها إليهم، وأن أكثر الحيل التي ذكرها المتأخرون المتسبون إلى مذهب الشافعی إنما هي من تصرفاتهم تلقواها عن المشرقيين وأدخلوها في مذهبهم وأن الشافعی - رحمه الله - وإن كان يجری العقود على ظاهرها دون اعتبار لقصد العاقل وبناته - لا يظن به أن يأمر الناس بالخداع والمكر.

وقد ذكر ابن حجر أن الشافعی نص على كراهة تعاطي الحيل في تقویت الحقوق، فقال بعض أصحابه: هي كراهة تزید؟! وقال كثير من محققيهم كالغزالی: هي كراهة تحريم وبأثر بقصده. وتکاد الحيل تصبح هي المصدر أو الدليل المتداول بين المشغلین بمفهوم الإفتاء في عصرنا هذا، وكذلك بعض اللجان والهيئات الشرعية لبعض المؤسسات كالبنوك، حيث تعتبر الحيل والتلفيق المصدر الأهم لهذا النوع من الفقه. وما كان أعني أمة محمد - صلی الله عليه وسلم - عن هذا لو جلأت إلى كتاب الله وبيانه من السنة!!

أدلة النقل والعقل

وفي الوقت الذي حاول فيه بعض الفقهاء الخروج من أزمات الفقه الذي دخله سلطان الإصر والأغلال بما يسمى بـ "الخارج والحيل" حاول فريق آخر التخلص من الدليل الشرعي أو النقلاني وتقلیص دوائر عمله ما أمكن موجهين إلى هذه الأدلة التقلية من كتاب وسنة اهتمامات التشابه والتعارض لينصرفوا عنها نحو الدليل العقلی، فتلك الأدلة في نظر بعضهم لا ينبغي أن يتصل بها الناس لأنهم لن يفهموها كما يستطيعون فهم أقوال الأئمة، ناسين أو متناسين خاصية القرآن الأساسية {ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مذكر} [القمر: ٣٩، ٣٢، ١٧]

بالإضافة إلى ما أوردناه عن الكرخي يمكن أن يفهم في هذا الإطار ما ذكره إمام الحرمين في (البرهان) وما نقله فخر الدين الرازي وغيره من المتكلمين عن البعض من أن "الأدلة اللغوية لا تفيد إلا الظن" لبنيتها على مقدمات ظنية، ولتوقف القطع بالدليل اللغوي على القطع بأمور عشرة سردها في (المحصول: ٤٢٦ / ٥٤٧) وما بعدها) وفي (الخصل: ٣١) وفي (الأربعين: ٤٢٦-٤٢٤)، وفي (نهاية العقول) كما يمكن أن نفهم تلك المعارك وردود الأفعال التي أدت إلى مزيد من التشكيك بالدليل اللغوي حتى لو كان مجرد أثر من آثار الصحابة وظهور القول بمحاجة قول الصحابي وظهور من عرفوا بعد ذلك بـ "الخشوية" الذين أکموا بقبو لهم كل حشو مفهوم أو غير مفهوم من الروايات، كما عرف بهم بعض الكاتبين في

موضوع "الفرق" كصاحب كتاب (الحور العين) في موضع عديدة. ويمكن الاطلاع على بعض المراجع التي تحدثت عن هؤلاء في حاشيتنا على (المحصول ٥٤٠/١). على أن ترك الدليل العقلي كذلك لم يقتصر خطره على ذلك بل قد ولد مشكلات أخرى عديدة فمن خلال فهم مغلوط ادعى بعضهم وجود ما هو مشكل في القرآن الكريم من الآيات، وتحول الحديث فيما عرف بـ "مشكل القرآن" إلى علم من علوم القرآن، وفي هذا الإطار كتب ابن قتيبة كتابه المعروف (تأويل مشكل القرآن) كما كتب كتابا آخر أسماه (تأويل مشكل الحديث)، وحاشا كتاب الله أن يكون فيه مشكل وتزه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وصحح حديثه أن يكون فيه شيء من ذلك.

فلم يكن هناك مشكل لا في القرآن ولا في الحديث ولكنه الفهم الخاطئ لمعنى "المتشابه" من ناحية، ولو وجود قطاع كبير من المشغلين بالمعارف العقلية أراد أن يقلص من مساحة وعمل نفوذ "الدليل النقلي" لحساب الدليل العقلي وغيره في إطار ذلك التصور الرافض لشرعية الإصر والأغلال والرافض لنقد المخارج والخيال. وفي الوقت ذاته حاول البعض أن يبحث عن المخارج الجزئية في الدليل العقلي. بل إن الآلاف من البحوث والدراسات المتعلقة بـ (حجية السنة) لو جرى تتبع دقيق لخواصات تحليل وتفسير منهجي لمعرفة كيفية ظهورها لوجد أنها قد أعدت في إطار محاولة معالجة هذه الإشكالية نفسها في جو من المساجلات الكلامية، وذلك بعد أن وجدت طوائف كثيرة من الأمة تتجاذل حول وسائل الخروج من ذلك الحرج الذي أحاط بحياة الناس في إطار ذلك السقف من الفهم والمعرفة للكتاب الكريم والسنة النبوية، فظن أن لا مخرج من ذلك الحرج إلا باعتماد العقل وتعزيز مكانته وخاصة من بعد شيعه الوضع والنس على السنة ومساهمات بقایا يهود في تأسيس تلك المعارك.

وقد أحدثت هذه النقلة العقلية بدورها -خاصة على مستوى السنة- إشكاليات عديدة إذ أصبحت مصدرا لإثارة الكثير من القضايا وبعضها يدرج في إطار الاعتقاد الإسلامي وأثرت في تصورات الإنسان المسلم وشوهدت كثيرا من معلماته تصوره ومنهجيته، فبرزت الإشكاليات المتعلقة بـ "صفات البارئ عز وجل" وـ "التأويل" وما ترتب على ذلك من مشكلات صادرت من المسلمين محظتهم البيضاء التي تركهم عليها الرسول -صلى الله عليه وسلم.

من هنا تبدو إشكالياتنا الفكرية مع تراثنا بأنواعه إشكاليات كبيرة سواء في مجال التفسير أو السنة أو الأصول الفقهية أو في مجال الفقه ذاته أو في مجال علم الكلام وغير ذلك من الحالات الفرعية ذات العلاقة، مما يستدعي استئثار جهود وعقول أذكياء الأمة كافة لمعالجة تلك المشكلات وتحرير العقل المسلم من آثارها والخروج من سائر الفتن بكتاب الله وسنة نبيه -صلى الله عليه وسلم- اللذين لا شك في

قد رحما على تزويد أمم الأرض - كلها - بفنه عمران يحقق السعادة في الدارين، ومن لم يكفه النوران العظيمان فلا كفاه الله.

هذا وإن من أحضر ما يتعلّق بالفقه وما دخل فيه تلك الأحكام الفقهية التي ذهب إليها بعض فقهائنا - رحمهم الله - في عصور سابقة، وقد أثر ذلك في عالمية الشريعة القائمة على وضع الإصر والأغلال. ونذكر منها - على سبيل المثال - موضوع "الجروح قصاص" الذي سبقت الإشارة إليه وإشارتنا إلى موقف ابن حزم وعلماء آخرين من تطبيق منطق الآية الكريمة علينا. فهذا الجزء من الآية ورد ضمن أحكام الإصر والأغلال التي فرضها الله على بني إسرائيل لا على المسلمين، والآية الكريمة صريحة في ذلك، قال تعالى: {وَكَبِّنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفُسَ بِالنَّفْسِ، وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ، وَالأنفُ بِالأنفِ، وَالأذنُ بِالْأَذْنِ، وَالسَّنُ بِالسَّنِ} [المائدة: ٤٥]. فإذا بعض الفقهاء يذهبون إلى الأخذ منطق الآية بناء على قاعدة (شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد ناسخ) أو على عموم النص لنا و لهم أو على غيرهما من أصول مع نسيان مفهوم "الهيمنة القرآنية، والتصديق، ونسخ شرعة الإصر والأغلال" فقرروا القصاص في الجروح، فوقعوا وأوقعوا الأمة في حرج كبير، خاصة حينما جاؤوا إلى نوع من الجروح الذي كان يسمى في السابق (البائنة والجائفة) وهي أنواع لأنواع من الجروح العميقه، فوجدوا أنفسهم إذا ما حكموا بالقصاص في مثل هذا النوع من الجروح فمن الصعب أن يضبط المقصى يده، وقد يعمد إلى شج أو جرح المعتمدي بأكثر من الجرح الذي أحده فيه فتسلسل الخصومة، فعمدوا إلى "خارج وحيل" فقالوا بأن يقوم المتروح في هذه الحالة كما يقوم العبد المملوك فينظر إلى ما ينقص من قيمته بعد الجرح فقدم مثلها كتعويض أو دية عن ذلك الجرح، وكذلك في حالة الأعور الذي يفقأ إحدى عينيه صحيح العينين يجر المعتمدي عليه على قبول الديمة.

ولو أن هذا البعض من الفقهاء - رحمهم الله - أخذوا بقاعدة نسخ شرائع الإصر والأغلال ومنطق آية المائدة الدالة على اختصاص القصاص في الجروح بتلك الشرائع المنسوبة لما قامت حاجة إلى مثل ذلك في الماضي ولا في الحاضر حيث لا يزال البعض يفتئي بمثل هذه الفتوى على صفحات الجرائد وفي بعض الإذاعات فيوحى بأن هناك صلة - لا سمح الله - بين "شابلوك" تاجر البندقية وهذه الفتوى.

من دلالات الآيات إلى منهج القرآن :

قد نجد بعض العذر لبعض الأصوليين والفقهاء في تلك المراحل السابقة نظرا إلى بعض الإشكاليات التي أحاطت بالثقافة الشفوية حلال عصر التدوين الذي ابتدأ عام ١٤٣ هـ وملابسات

الدس اليهودي التي أحاطت به،. ويمكن أن يقال: إن النظر إلى القرآن العظيم على أنه مصدر للأحكام الشرعية أساساً صرف الأنظار عن البحث فيه كمصدر أساسى للمنهجية المعرفية أو أن السقف المعرفي - آنذاك - لم يهيئ من القدرات المعرفية في تلك المرحلة ما يمكن من استكشاف منهجية القرآن الضابطة لمواضيعاته في شكل كلي موحد. فالمنهجية - كنظام معرفي يرد الكثرة إلى الوحدة، والتشابه إلى الحكم - تتطلب وعيًا معرفياً على مناهج التعامل مع النصوص انطلاقاً من المعرفة المنهجية ربما لم تكن الشروط العلمية لظهور هذه المناهج متوافرة في تلك الفترات من تاريخ العقل البشري، أو الذي كان متوافراً منها هي مناهج التعامل مع النص كمصدر للحكم فقط، ولذلك اهتم علم "أصول الفقه" بهذا الجانـب وحسب.

إن القرآن الكريم قد اشتمل على جملة من الآيات مبثوثة في كل سورة تقضي بشكل قطعي الدلالـة إلى الأخذ بقاعدة "رفع الحرج" وتأصيل "فقه التخفيف والرحمة" واعتبار ذلك مقصدـاً للشارع والشـريعة. من ذلك قوله تعالى: {وَجَاهَدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جَهَادِهِ هُوَ احْتِبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرْجٍ مِّلْءَ أَيْكُمْ إِبْرَاهِيمُ هُوَ سَمَاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلِ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شَهِيدَاءَ عَلَى النَّاسِ} [الحج: ٧٨]، وكذلك: {يَرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يَرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ} [البقرة: ١٩٨]، وكذلك: {يَرِيدُ اللَّهُ أَنْ يَخْفَفَ عَنْكُمْ وَخَلْقَ الْإِنْسَانِ ضَعِيفًا} [النساء: ٢٨]. وتنسـع معـانـي هـذه الآيات ليـستـوعـبـها معـنى الرـحـمة الشـامـلـة: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ} [الأنبـيـاءـ: ١٠٧].

فـهـذهـ الآـيـاتـ وـغـيرـهـاـ كـثـيرـ توـكـدـ عـلـىـ أـنـ هـذـهـ الشـريـعـةـ هـيـ شـرـعـةـ فـعـلـهـ اللـهـ -ـسـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ -ـأـسـاسـ الإـبـلـاغـ عـنـ خـصـائـصـ النـبـيـ الـأـمـيـ -ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ:ـ {ـالـذـينـ يـتـعـونـ الرـسـوـلـ النـبـيـ الـأـمـيـ الـذـيـ يـجـدـونـهـ مـكـتـوبـاـ عـنـهـمـ فـيـ التـوـرـةـ وـالـإـنـجـيلـ،ـ يـأـمـرـهـ بـالـمـعـرـوفـ،ـ وـيـنـهـاـهـ عـنـ الـمـنـكـرـ،ـ وـيـحـلـ لـهـمـ طـبـيـاتـ،ـ وـيـحـرـمـ عـلـيـهـمـ الـخـبـائـثـ،ـ وـيـضـعـ عـنـهـمـ إـصـرـهـمـ وـالـأـغـلـالـ الـيـ كـانـتـ عـلـيـهـمـ} [الأعـرـافـ: ١٥٧]. فـوـجـودـ الإـصـرـ وـالـأـغـلـالـ فـيـ هـذـهـ الشـريـعـةـ يـمـثـلـ نـفـيـاـ ضـمـنـيـاـ أـوـ صـرـيـحاـ،ـ لـخـواـصـ الشـريـعـةـ فـقـطـ،ـ بـلـ وـلـصـفـاتـ النـبـيـ الـأـمـيـ -ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ:ـ لـابـدـ مـنـ الـوـعـيـ بـهـاـ.ـ وـإـذـ كـانـتـ هـنـاكـ قـاعـدةـ فـقـهـيـةـ تـقـوـلـ:ـ "ـأـيـمـاـ وـجـدـتـ الـمـصـلـحةـ فـشـمـ شـرـعـ اللـهـ"ـ إـنـ بـحـوارـهـ قـاعـدةـ لـاـ بـدـ مـنـ الـوـعـيـ بـهـاـ وـيـمـكـنـ أـنـ يـكـونـ لـفـظـهـاـ:ـ "ـأـيـمـاـ وـجـدـ الإـصـرـ وـالـأـغـلـالـ وـالـحـرـجـ فـشـمـ شـرـعـ اللـهـ يـزـيلـهـاـ وـيـضـعـهـاـ عـنـ النـاسـ"ـ أـوـ أـيـ لـفـظـ قـرـيبـ مـنـ هـذـهـ الـمـعـنـىـ.

إنـ اللـهـ -ـسـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ -ـفـيـ إـطـارـ "ـشـرـعـةـ الإـصـرـ وـالـأـغـلـالـ"ـ الـيـ فـرـضـهـاـ عـلـىـ بـنـيـ إـسـرـائـيلـ لـمـ يـحـرـمـ عـلـيـهـمـ الـخـبـائـثـ فـقـطـ،ـ وـلـكـنـ حـرـمـ عـلـيـهـمـ مـاـ هـوـ طـبـيـاتـ أـيـضـاـ بـحـكمـ بـغـيـهـمـ وـتـعـديـهـمـ،ـ وـهـكـذـاـ قـالـ سـبـحـانـهـ:ـ {ـفـبـظـلـمـ مـنـ الـذـينـ هـادـوـاـ حـرـمـاـنـاـ عـلـيـهـمـ طـبـيـاتـ أـحـلـتـ لـهـمـ وـبـصـدـهـمـ عـنـ سـبـيلـ اللـهـ كـثـيرـاـ}

[النساء: ١٦٠]. فإذا كان شرع من قبلنا شرعاً لنا، فقد يعني ذلك أن طبيعة التكليف في شريعتنا كطبيعة التكليف في شرائعهم، وذلك محال، وكيف يكون هذا الأمر والله - سبحانه - قد جعل من خصائص النبوة الخاتمة أن الرسول النبي الأمي - صلى الله عليه وسلم - يحل لهم الطيبات التي حرمت عليهم سابقاً؟ بل أن سيدنا عيسى - عليه السلام - قال لهم: {ولأحل لكم بعض الذي حرم عليكم} [آل عمران: ٥٠] وفي الانجيل نصوص منسوبة لعيسى - عليه السلام - تؤكد فيها أنه لا يملك أن يغير في الشريعة - أي التوراة أكثر مما قال، ولكن سيأتي ذلك الذي يحمل لكم شرعة جديدة.

إن من أحكام الشرائع ما يمكن أن يندرج في إطار التصديق القرآني، ويعتبر منسوخاً بحكمته عليها، وبالأصل القائل بأن شريعتنا شرعة التخفيف والرحمة، وفقهاء العصر المسلمين في حاجة ماسة إلى التبصر والتدارك في هذه الفوارق المنهجية التي تضفي على أحكام القرآن خصائص التخفيف والرحمة، فإذا تعذر الانطلاق من المنهج فلا أقل من محاولة الانطلاق من آيات الرحمة المبثوثة في كل سور الكتاب لتكون ميزاناً عند النظر في بعض القضايا الجزئية التي قد يؤدي التساهل فيها إلى الوقوع في هذه المخاذل.

نماذج مما يستحق المراجعة:

و قبل أن أبدأ في عرض بعض الأحكام التي أصبحت أسلحة كبيرة في وجه المد الإسلامي وفي وجه "عالمة الإسلام" الراحفة وصار البعض ينظر إليها على أنها عقبة في وجه ظهور المهدى ودين الحق على الدين كله، أود التوكيد على أن ما أورده من مقدمات - رغم أهميته - ليس اكتشافاً على مستوى المتقدمين ولا بالنسبة للمتأخرین. ولا فضل لي فيه غير جمعه ووضعه تحت الأنظار، وحيث هذه أجد الذين سبقوا فيها كثيرين لكن الجديد في الموضوع هو لمّ هذه الأطراف كلها ومحاولة إعادة قراءتها "منهجية معرفية" لعل هذه القراءة تساعد على فتح الطريق نحو تحليمة العقل المسلم من آثارها السرطانية الخطيرة.

فقد كفى المسلمين ما عانوه من مصاب من جراء هيمنة هذه الآثار على مختلف الجوانب المعرفية في حياتنا، وقد آن الأوان أن نتجاوز حالة المحرر التي وقعت بيننا وبين القرآن الحميد وأن نعود إلى كرمه من جديد. لقد بذل كثير من الغيارى في العقود الأخيرة جهوداً كبيرة في الكشف عن الإسرائييليات، خاصة في التفسير والحديث. وكتبت دراسات قيمة يحتاج المسلمون إلى إشارتها وتداولها، منها ما استقل بالحديث عن الإسرائييليات ومنها ما تحدث عنها في إطار دراسات لمنهج تفسير أو مفسر.^٣ ورغم أهمية هذه الجهود لكن المهمة لا تزال في بدايتها وتحتاج إلى "منهجية معرفية" في البحث تجعل من القرآن الكريم المصدق والمهيمن والحكم في كل هذا التراث، وإذا كان ما ذكر في إطار التفسير - وحده - فكم هي

الجهود المطلوبة لتنقية التاريخ والحديث والسير واللغة والأصول والفقه؟ ولكن مهما يكن من أمر فإنه لن يفك إسار العقل المسلم قبل تحقيق ذلك وإنجازه.

وإذا كان هذا فيما عرف انتمازه إلى الإسرائيليات بدليل من الأدلة، فكيف بذلك الإسقاطات التي حررت في عقلنا الفكري والثقافي مجرى الدم، ودخلت دوائر المفاهيم ولم يعد هناك ما يدل عليها أو يكشف عنها إلا نور القرآن وحده وبرهانه الحالى.

وهنا أود أن أشير إلى نقطة أخرى في غاية الخطورة حول ما أسميه بـ"الإسرائيليات المعاصرة" فكتاب هذا البحث يؤمن بأن "العلوم الاجتماعية والإنسانية" خاصة، و"علوم المناهج والتماذج المعرفية المعاصرة" قد تم اختراقها والهيمنة عليها بـ"الإسرائيليات المعاصرة" وعلى هذه الإسرائيليات المعاصرة قامت قواعدها. وحين يفتح علماء الاجتماعيات والإنسانيات والمهندسوون المعرفيون المستبررون حقيقة أعينهم وعقولهم محاولة اختبار ومعرفة حقيقة ما أشرنا إليه فسيجدون أن الإنسان المعاصر -مسلمًا وغير مسلم- يعيش بين بحرين من ظلمات جاهلية الإسرائيليات، أحدهما تراثي قد صاغ للإنسان رؤيته لنفسه ولخلقه وتاريخه والله ودينه وحضاراته وثقافته صياغة إليها ترجع معظم مصائبه التاريخية الكبرى وفتنه وحروبها.

والثاني معاصر قد فك كل شيء في عصر الحداثة من دين وتاريخ وحضارة وكون وبدأ بفكك الذات الإنسانية فيما بعد الحداثة، وفي كلتا الحالتين لم يجد الإنسان سوى عجزه عن تركيب ما تفكك حيث أن التركيب يتوقف على "منهجية كونية" وهذه المنهجية الكونية لا توحد -الآن- إلا في القرآن، والقرآن قد حجبوا أنواره عن البشرية في الماضي بالإسقاطات التراثية والتفسيرات الإسرائيلية، وهذا هم يبذلون كل جهودهم ليحججو نوره -الآن- بالتركيز على أنه كتاب دين فقط، بعد أن أعطوا للدين مفهوما شائعا لا يسمح للبشرية باكتشاف حقيقته، ولكن الذي لم يخلق السموات والأرض إلا بالحق، لم يخلقهما لاعبا، ولا خلق البشرية سدى ولا عبشا، لن يمكنهم من أن يطفئوا نور الله بأفواهم، فالله متم نوره ولو كره الكافرون.

إنه إذا كان بعض المتقدمين قد أصلوا للمخارج والليل ليخففوا من قيود وأغلال فقهية صنعواها ثم وقعوا في جائلها، فإن المعاصرین قد ورثوا هذا الفقه والإيمان من غير أن يرثوا قدرة على إيجاد المخارج وتشقيق المسائل، وحين اجتاحت الأمة هذه الحضارة الأوروبية لتحول إلى "مركزية عالمية" منذ منتصف القرن التاسع عشر بدأت تفرض خصائصها الوضعية المنافية للدين تفككه وتصدعه بنفسها، وفككت جميع المسلمين التي عرفتها البشرية وفي مقدمتها المسلمات المتعلقة بالكون والإنسان لتنتهي إلى الليبرالية، ولما انتهت إليها بدأت مرحلة تفكك الذات الإنسانية نفسها وأدت تفككـات ما سمعته بـ"الحداثة" ثم

تفكيكات "ما بعد الحداثة" إلى عملية تدمير القيم الحقيقة التي لا يمكن أن يُحافظ على الإنسان بوصفه إنساناً بذاته، وخاصة قيم الأسرة والدين والأخلاق التي يقوم بناء الشريعة عليها. وقد نظرت هذه "الليبرالية الفردية" التي تحولت روحياً للنظام العالمي الراهن إلى الشريعة الإسلامية - خاصة - على أنها شريعة تشتمل على أحكام وقواعد مضادة لقيم الحداثة والليبرالية والتقدم!! ولم ينج من هذه النظرة شيء من المفاهيم أو القواعد أو المصادر أو الأصول التي قامت عليها الشريعة.

وقد اشتهد النقد على ما ينافي مسلمات التفكير البديلة مثل "الحرية الجنسية" و"حقوق الإنسان" وبدأت تثار أسئلة مختلفة حول مجموعة القضايا الإسلامية مثل الجihad، الإيمان والكفر، العقوبات؛ حدوذاً أو تعازير، تقسيم الأرض والعلاقات الدولية، وما مؤتمر السكان والأرض عنا يبعد.

ويمكن أن ينظر بعضاً إلى ما يأتي من الخارج على أنها محاولات معادية لذمة شخصيتنا علينا أن تخدرها ونقاومها بتحصين الجبهة الداخلية وتقوية إيمان الناس وتعريفهم بمحاسن تراثنا ومساوئ غيرنا. وهذا يمكن أن يكون مريحاً إلى حد ما لو أن الأمر كان بهذا الشكل لكن الأمر مختلف. فالنسل الثقافي الغربي لم يعد غريباً فقط، بل صار عالمياً وتغلغل من خلال علوم الاجتماع والإنسانية في سائر الأسواق العالمية وافتراض بعض الأسواق الضعيفة وأثناها واحتراق أنساقاً أخرى تعانى، تاركاً لفعل الزمن حرية التصرف معها.

وفيما يتعلق بنا فإن تداخله الثقافي المدعوم بكل الإمكانيات التاريخية والمعاصرة مدعاة برأي عام من شعوبنا وحكامنا قد استطاع أن يوجد أعداداً هائلة من أبنائنا تطرح الأسئلة وتعالى أصواتها حين لا تجد الجواب الشافي بالدعوة إلى التجديد والاجتهاد لأنها تشعر بحاجتها إلى أن تخيا عصرها وتنتهي إلى دينها وتتجاوز عجزها وترجعها في الوقت ذاته. لكن أعداداً أخرى من أبنائنا ترى فيما يدعو إليه الآخرون تحديداً لأصالة الأمة وانتمائها ودعائم هويتها فترفع كل سيف التراث بوجهها، وهكذا صار أبناء الأمة المسلمة يضرب بعضهم في نحو بعض أحياناً على مستوى الأسرة الواحدة.

لاشك أن مجتمعاتنا السابقة لمرحلة تداخلنا مع النسق الحضاري المعاصر كانت مجتمعات بدوية ورعوية أو زراعية ذات نمط تقليدي في العلاقات الاجتماعية والاقتصادية ووسائل الإنتاج وأدواته، والتغيرات التي طرأت على عالمنا وفي بلداننا هي تغيرات نوعية خطيرة ولم تكن مجرد تغيرات في الأشكال والكم فقط. ومنذ ثلاثة قرون ونحن ننادي بالتجدد والاجتهاد ومفكروننا يقاربون ويقاربون وقد يتخرجون من هنا فتوى ومن هناك رأياً لكن ذلك لم يؤد إلى إعادة تشكيل العقل المسلم ولا إلى تجديد فقهه وفكرة.

إن المطلوب لهذا العصر بالذات قد صار فوق طاقة الإنسان ولن يكون التركيب ممكناً بعد كل ذلك التفكير الذي تم في طور الحداثة وما بعد الحداثة إلا بحداية إلهية، وبنور النبوة قد سقطت. ولا مخرج للعالم إلا القرآن وبيانه من السنة على أن يستنطق القرآن الحلول أو يثار - كما يقول ابن مسعود: "ويحكم! أثروا القرآن واستثروه، فإن فيه علم الأولين والآخرين" وعلى أن يعود إليه أهله ففيه الشفاء والغناء إن شاء الله.

وأسأعرض فيما يلي بعض الأسئلة المثارة لعلنا ندرك طبيعة وحجم المراجعة والتصديق والهيمنة القرآنية التي يحتاجها تراثنا.

أسئلة حول بعض الأحكام :

تقسيم الأرض: قسم فقهاؤنا الأرض إلى قسمين: "دار إسلام" و"دار حرب" بحسب سيادة الشريعة على الأرض أو عدم سيادتها عليها. فدار الإسلام هي الأرض التي تطبق فيها أحكام الشريعة وتقام فيها الحدود، بقطع النظر عن كون غالبية السكان مسلمين أو غير مسلمين، فالعبرة بسيادة الأحكام الشرعية، أو بكون السكان يؤمنون في تلك الدار بأمان الإسلام إذا كانوا مسلمين، وبأمان النزمة إن كانوا غير ذلك. وأما دار الحرب فهي التي لا تطبق فيها أحكام الشريعة، ولا تقام فيها الحدود، أو لا يأمن الناس فيها بأمان الإسلام وذمة المسلمين. وقد زاد بعض الأئمة قسماً ثالثاً هو "دار العهد" وذلك لتمييز البلدان التي ترتبط مع المسلمين بمعاهدات أو اتفاقات دائمة أو مؤقتة.

وقد تربت على هذه القسمة جملة من الأحكام الفقهية بعضها ظرف زمان مؤقت وبعضها أخذ شكل العموم. وقد تعرضت هذه القسمة والأحكام المتعلقة بها إلى كثير من سوء الفهم والنقد قديماً وحديثاً من مسلمين وغيرهم، وكان لها أثراًها البالغ في الفكر والفقه وال العلاقات المختلفة والدعوة، وتتخذ هذه القسمة -اليوم- حجة بأن المسلمين لا يمكن أن يكونوا مصدر استقرار في العالم لما في تعاليم دينهم -حسب زعم هؤلاء- من أحكام تبني الآخر، ومنها هذه التقسيمات التي لم تكن يوماً مصدر عدوان إسلامي على الآخر. ورغم أن المسلمين في جميع أنحاء العالم -اليوم- هم المعتدى عليهم، وهم الذين يتعرضون لسائر أنواع العدوان غير أن جزءاً لا يستهان به من تبريرات المعتدين لعدوائهم يستندون فيه إلى هذا التراث.

ولقد قدم الأقدمون من علمائنا مراجعات ومحاولات تصديق بالقرآن على هذا التقسيم، كان من أبرزها وأكثرها انسجاماً مع "عالمة الإسلام" ما نقله الإمام فخر الدين الرازي في تفسيره الكبير عن القفال الشاشي مفاده أنه يمكن تجاوز قسمة الأرض المألوفة لدى الفقهاء إلى دار إسلام ودار حرب ودار

عهد إلى قسمة أخرى دارين: "دار إسلام" و"دار دعوة". فدار الإسلام هي التي يدين أكثر أهلها بالإسلام وتعلو فيها كلمة الله، ودار الدعوة هي التي على المسلمين أن يبلغوها الرسالة، ويوصلوا إليها الدعوة، وأن أمم الأرض وشعوبها أمتان: "أمة إجابة" وهي الأمة المسلمة، و"أمة دعوة" وهي سائر الأمم الأخرى. ولاشك أن هذا الذي قرره الشاشي ومن بعده الرازي تترتب عليه مراجعات لأحكام فقهية كثيرة ترتب على القسمة الأولى وفي مقدمتها أن الدعوة تكون بالحكمة والمواعظ الحسنة والجدال والخواورة والتي هي أحسن وتغيير في أولويات الدولة وسياساتها.

أما إذا قلنا بأنها دار حرب فهي إما دار محاربة فعلاً أو أن الحالة القائمة بيننا وبينها هي حالة حرب أو أنه يتوقع أن تبدأ أو تتشبّح الحرب ضدنا في أي وقت. وهذا يقتضي نوعاً آخر من العلاقات معاشر لتلك المترتبة على الحالة الأولى ولأولويات الدولة فيها وسياساتها.

ومن الصعب إذا اعتبرنا ديار الآخرين دار دعوة أن تعتبر آية السيف ناسخة لما يقرب من مائة آية كريمة -حسب زعم بعضهم- تحت وترعرض على الدعوة بالحكمة والمواعظ الحسنة والبر بالآخرين والقسط إليهم وحسن معاملتهم وغير ذلك.

كما أن كثيراً من المعاصرین قد أقرّوا بتجاوز هذه القسمة من ناحية العلاقة بالأخر كما ذهب إلى ذلك تصور الإصلاحيين في القرن الماضي وفي هذا القرن على المستوى الداخلي في بلدانهم حيث أفتوا بقبول مبدأ "المواطنة" المعاصر بدلاً عن قسمة المواطنين في دار الإسلام إلى مسلمين وذميين، بل لقد أفقى أحد الأفضل بأنه يمكن التسوية بين المواطنين إلى حد أخذ الزكاة من غير المسلمين بدلاً عن الجزية مراعاة لمشاعرهم ودرءاً لأية حساسية قد تترجم عن التفريق في الأحكام بين المواطنين في بلد واحد ودولة واحدة. وهذا -أيضاً- اجتهاد تترتب عليه تغيرات كثيرة في أحكام فقهية كانت مستقرة لدى فقهائنا الأقدمين. غير أن السؤال المطروح الآن: هل الأولى أن نستمر تحت ضغوط عالمية ومحالية بإحداث التغيير تلو الآخر بشكل جزئي، أو الأولى أن نحاول اكتشاف "منهجتنا القرآنية المعرفية" وكليات شرعاً ومقاصد ديننا، ونراجع تراثنا وفقاً لتلك الحدّادات المنهجية القرآنية مختارين غير مكرهين؟ فالحلول الجزئية لن تستطيع أن تعالج الأزمة الفكرية ولن تقدم الكثير في إعادة بناء العقلية المحتدمة المبدعة التي لا تمكّن ولا يقوم عمران بدورها!!

وبذات المستوى تواجهنا -اليوم- التحدّيات الاقتصادية التي حاولنا أن نواجهها بما سميـناه بـ(البنـك الـلـارـبـي) في الإسلام وشكلـنا اللـحانـ الفـقـهـيـ لأـجلـهـ، وبـذـانـاـ تـخـيرـ منـ أـقوـالـ الفـقـهـاءـ الأـقـدـمـينـ ماـ يـنـاسـنـ الـحـالـةـ، وـكـثـيرـاـ ماـ يـنـظـرـ الـبعـضـ هـذـهـ الـأـقـوـالـ نـظـرـهـمـ إـلـىـ نـصـوصـ الشـارـعـ، فـجـهـهـدـونـ فـيـ دـاخـلـهـ، لـأـنـطـلـاقـاـ مـنـ أـدـلـتـهـاـ، بـلـ مـنـهـاـ نـفـسـهـاـ. وـأـعـيدـتـ صـيـاغـةـ كـثـيرـ مـنـ الـمـذاـهـبـ الـفـقـهـيـةـ فـيـ مـسـائـلـ الـاـقـتصـادـ بـلـغـةـ

وصيغ معاصرة، وجرت تغييرات كثيرة شلت العديد من المسائل الفقهية. لكن المهتمين بهذه الأمور لا يتوقعون أن يؤسسوا نظرية اقتصادية إسلامية أو يبدؤوا بصياغة فكر اقتصادي ومبادئ اقتصادية إسلامية عامة يمكن أن تفصل الحزريات بمقتضاهما، كما لم تحدد طبيعة المجتمعات التي أنتج فقهنا الموروث فيها. والفارق النوعي بينها وبين مجتمعاتنا المعاصرة، في هذه الحالة قد لا يتجاوز ما تفعله هذه الهيئات المؤقرة من تقديم خارج حزئية آنية و مباشرة لنتمكننا من بناء تصور لما ينبغي أن تكون عليه صورة اقتصادياتنا الإسلامية في ظل أوضاع معقدة متغيرة. ومع ذلك فإن علينا أن نسأل إلى أي مدى يمكننا الاستمرار في ذلك؟ وكيف تقوم بهذه المراجعة ومني ومن؟ وإلى أي مدى نستطيع أن نتعامل مع "منهجية القرآن المعرفية" و "منهجية التأسي برسول الله - صلى الله عليه وسلم" في تزيل قيمه على الواقع؟ وذلك حتى نحذب بأنفسنا عن أسئلة حياتنا الإسلامية وواقعنا ومعالجة مشكلات العالم من حولنا وطلب الشفاء من مصدره وهو القرآن المجيد.

إنني أود أن أؤكد أن أقوال فقهائنا من التنوع والكثرة بحيث يستطيع الإنسان أن يجد في كل نازلة من النوازل عدداً من الأقوال يستطيع طالب التشديد أن يجد فيها ما يستحب لكل مستويات التشديد التي يريدها، ويستطيع باعفي التخفيف أن يجد فيها كذلك سائر مستويات التخفيف والبراهين على ذلك كثيرة. والسؤال الذي يشكل الأزمة ليس في هذا الجانب، بل في كيفية تجاوز هذا إلى "فقه حضاري" و "أصول عمرانية" نابعين من عقلية مجتهدة مبدعة يمكن أن يجعل الأمة قادرة على الوعي بمنهجهما وشرعيتها بشكل تخرج معه من أزماتها وتسترده به عافيتهما وتحقق في إطاره نقلتها المعرفية وانطلاقتها هذا لا يتم بدون العمل على تحديد الصلة بالوحي الإلهي، والجمع بين قراءاته وقراءة الكون، واستنباط ذلك النوع من الفقه الحضاري بعد قراءة هذين الأصلين معاً قراءة منهجية معرفية ليتم التصديق بالقرآن في هذه المنهجية المعرفية على تراثنا كله والهيمنة عليه واستيعاب ما ينبغي استيعابه وتجاوز ما يجب تجاوزه منه، فما أكثر أبواب الفقه الأكبر والاصطلاحى الأصغر التي تحتاج منا إلى هذا التصديق والمراجعة!!! فهل الأمة مستعدة لهذا؟ وإذا كانت مستعدة له فهل هي قادرة عليه؟

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين...

- ^١ إذا نظرنا في أدلة المخربين للحيل والمانعون لما نستطيع أن ندرك خطورة ما أحادق بالعقل المسلم والفكر الإسلامي نتيجة تأثيرات ذلك التراث المترافق. وقد احتاج الذين أحازوا الحيل بأدلة كثيرة منها بعض ما ورد في شرع خبرنا:
- قوله تعالى لأبيه: {وَحْدَ يَدِكَ ضَغْنَا فَاضْرِبْ بِهِ وَلَا تُحْتِ} [ص: ٤٤]، وقد كان أبيه -عليه السلام- ناراً أن يضر بزوجته عدداً من الضربات، وفي العادة المعاصرة أن الضربات تكون متفرقة فأرشده الله سبحانه إلى الحيلة في الخروج من اليمين.
 - آخر الله تعالى عن نبيه يوسف أنه جعل صواعده في رجل أخيه ليوصل بذلك إلى أخيه، ومدحه الله بذلك وأخبر أنه برضاه وإذنه {كذلك كدنا ليوسف ما كان ليأخذ أخيه في دين الملك إلا أن يشاء الله ترفع درجات من نشهاده فوق كل ذي علم} [يوسف: ٧٦].
 - ومن الانحراف في التفسير والتاویل تفسير قوله تعالى: {وَمَكْرُوا مَكْرًا وَمَكْرُنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ} [النمل: ٥٥] فأخرج سبحانه أنه مكر من مكر بانيائه ورسله، وكثير من الحيل هذا شأنها مكرها على الظالم والفاجر، ومن بعسر تخلص الحق منه تكون وسيلة إلى نصر المظلوم وقهـر الظالم. وقوله تعالى: {وَمِنْ يَنْقُضُ اللَّهَ يَعْلَمُ لَهُ مُخْرِجًا} [الطلاق: ٢] أي: غير حماها ضاق عليه، والحيل مخارج مما ضاق على الناس، فالحالـف قد يضيق عليه ما ألزم نفسه به، فيكون له بالحيلة مخرج منه. والرجل تستند به الحاجة إلى الإنفاق ولا يجد من يقرضه فيكون له بالحيلة مخرج منه عن طريق العينة وغيرها، ولو لم يفعل ذلك ذلك وظلت الحاجة إلى الإنفاق، فهو محصور بين ثلاثة أمور لا بد له من واحد منها: إما إضاعة نفسه وعياله، وإما الربا الصريح، وإما المخرج من هنا عياله، فهو محصور بين ثلاثة أمور لا بد له من واحد منها: إما إضاعة نفسه وعياله، وإما الربا الصريح، وإما المخرج من هنا الضيق بالحيلة!! وهل الساعي في ذلك إلا ماجحـر غير مأمور!!
 - روى البخاري ومسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلاً على خبر فحـاء بـصر حـيب، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أكلـاـ مـنـ خـيـرـ هـكـذاـ؟ قال: لا والله يا رسول الله، إـنـاـ لـأـعـدـ الصـاعـ منـ هـذـاـ بـالـصـاعـينـ، وـالـصـاعـينـ بـالـلـلـاـلـةـ. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تفعل، بـعـ الجـمـ بالـدـرـاهـمـ حـيـباـ. وـقـالـ فـيـ الـمـيـرانـ مـثـلـ ذـلـكـ، فـأـرـشـدـهـ إـلـىـ الـحـيـلـةـ لـلـتـخلـصـ مـنـ الـرـبـاـ بـتـوـسـطـ الـعـقـدـ الـأـعـرـ.
 - الحيل معارض في الفعل، مثل معارض القول، وإذا كان في الآخرة مندوحة عن الكذب ففي معارض الفعل مندوحة عن الخرمـاتـ، وقد لـقـيـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ طـالـفـةـ مـنـ الـمـشـرـكـينـ وـهـوـ فـيـ نـفـرـ مـنـ أـصـحـابـهـ، فـقـالـ المـشـرـكـونـ: مـنـ أـنـسـ؟ فـقـالـ رسولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ: خـنـ مـنـ مـاءـ، فـنـظـرـ بـعـضـهـمـ إـلـىـ بـعـضـ فـقـالـواـ: أـحـيـاءـ الـيـمـنـ كـثـيرـ فـلـعـلـهـمـ مـنـهـمـ وـالـصـرفـواـ.
 - أنـ رـجـلـاـ استـحـمـلـ رسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ: فـقـالـ: إـنـ حـامـلـكـ عـلـىـ وـلـدـ النـاقـةـ، فـقـالـ: يـاـ رسـولـ اللهـ مـاـ أـصـنـعـ بـوـلـدـ النـاقـةـ؟ فـقـالـ رسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ: وـهـلـ تـلـدـ إـلـيـلـ إـلـاـ التـوقـ؟ (رواية الترمذ)
 - وروي مثل ذلك عن كثير من الصحابة والتابعين مثل إبراهيم التمحيي الذي كان يقول لأصحابه إذا خرجوا من عنده -وكأنه متخفياً من الحاجـاجـ- إن سئلـتمـ عـنـ فـاحـلـفـواـ بـالـهـ لـأـنـ تـدـرـونـ إـنـ آنـ، وـلـاـ فيـ أيـ مـوـضـعـ آنـ، وـاعـنـ آنـ آنـ مـنـ الـبـيـتـ، وـفـيـ أيـ مـوـضـعـ آنـ، وـعـنـ مجـاهـدـ عـنـ ابنـ عـباسـ قـالـ: مـاـ يـسـرـيـ مـعـارـضـ الـكـلـامـ حـرـ النـعـمـ.
 - تلك هي أدلة أولئك الذين أحـازـواـ الحـيلـ، ولا شيءـ منهاـ يـخـلـواـ مـنـ نقـاشـ لـوـ اـتـسـعـ الـهـاـلـ، لكنـهاـ تـدـلـ عـلـىـ طـبـيـعـةـ الـفـكـرـ الـذـيـ اـسـتـدـلـ هـاـ وـمـدـيـ قـرـبـهـ أوـ بـعـدـهـ مـنـ حـكـمـ الـإـسـلـامـ وـقـوـاعـدـ فـقـهـ الـعـرـاـنـ.
 - وقد رد المانعون ما استدل به المخربون وأضـلـواـ، وقد كان علماء أمـةـ مـحـمـدـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فيـ غـنـيـ عنـ سـائـرـ ذـلـكـ الذـيـ أـضـيـعـتـ فـيـ جـهـودـ وـأـعـمـالـ كـانـ يـمـكـنـ آنـ تـحـدـثـ فـيـ الـعـالـمـ كـلـهـ صـلـاحـاـ مـنـ الصـعـبـ آنـ يـزـعـزـعـ أـركـانـهـ قـسـادـ.
 - وخـلاـصـةـ ماـ رـدـ المـانـعـونـ بـهـ عـلـىـ المـخـربـينـ آنـ الـاسـتـدـلـالـ بـقـوـلـ اللهـ تـعـالـىـ لـأـبـيـوـبـ: {وَحـدـ يـدـكـ ضـغـنـاـ...}، وـحـادـثـ الصـوـاعـ فـيـ قـصـةـ يـوـسـفـ، بـأـنـ ذـلـكـ كـانـ حـائـزاـ بـشـرـاعـهـ دـوـنـ شـرـيعـتـاـ فـلـاـ يـصـحـ الـاسـتـدـلـالـ بـهـ. وـعـلـىـ قـصـةـ بـعـ الجـمـ بالـدـرـاهـمـ بـأـنـ قـوـلـ رسولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ: "بـعـ الجـمـ بالـدـرـاهـمـ" يـنـصـرـفـ الـبـيـعـ فـيـ إـلـيـ بـيـعـ الـمـعـهـدـ عـرـفـاـ وـشـرـعـاـ، وـلـمـ يـقـصـدـ إـلـىـ آنـ بـيـعـ الجـمـ بالـدـرـاهـمـ لـرـجـلـ ثـمـ يـأـخـدـ مـنـ المـشـرـيـ لـنـفـسـهـ نـوـعـاـ آخـرـ. وـعـلـىـ الـمـارـيـضـ بـأـنـاـ لـأـجـمـعـ إـلـاـ إـذـ تـضـمـنـتـ نـصـرـ حـقـ أـوـ إـبـطـالـ باـطـلـ، آنـ إـذـ تـضـمـنـتـ اـسـتـباحـةـ الـحـرـامـ وـإـسـقـاطـ الـوـاجـهـاتـ فـلـاـهـاـ لـأـجـمـعـ.

² لعل من المفيد أن نضع بين يدي القارئ الكريم ثنا باهم ما كتب -مستقلاً- في هذا الموضوع الذي لا يكاد يخلو كتاب فقهى من خاتمة فاتحة عليه:

- كتاب (الخارج في الحيل) للإمام محمد بن الحسن الشيباني (١٨٩هـ) وقد نشره المستشرق يوسف شاخت سنة ١٩٣٠م وجعل في آخره من كتاب المبسوط للسرخسي كتاب (الحيل على ظاهر الرواية) للإمام محمد بن الحسن الشيباني.
- وقد أفرد الإمام البخاري (٢٥٦هـ) كتاباً في آخر جامعه الصحيح -الكتاب التسعين- للحيل التي تعود على مقاصد الشارع بالإبطال وعلى أحكامه وحكمه بالإهدار، عرض خلاله في حسنة عشر باباً كل الأحاديث الثابتة في ترك الحيل في مختلف ضروب التصرفات والتعامل، ونعي البخاري القائلين بالحيل وبين أن الأحاديث المكتاثلة تناولت بردها، وأن من سلكتها فقد اتبع غير سبيل المؤمنين وإن كان يظن أنه من الحسينين.
- كتاب (الحيل والخارج) لأحمد بن عمرو بن مهر الخصاف تم طبعه سنة ١٣١٦هـ وقد أورد في أوله: "نقل عن الشعبي أنه قيل له: ما تقول في رجل يقول الحيل؟ قال: لا يأت بالحيل فيما يحل وبمحور، وإنما الحيل شيء يتحصل به الرجل من المأثم والحرام ويخرج به إلى الحلال، فما كان من هذا أو نحوه فلا يأس، وإنما يكره من ذلك أن يختال الرجل في حق الرجل حتى يطاله، أو يختال في باطل حتى يموهه، أو يختال في شيء حتى يدخل فيه شبهة". ويظهر أن هذا الكتاب كان جواباً أو ردًا على الحملة الشديدة على الحيل التي قام بها الإمام البخاري.
- رسالة أبي بكر محمد بن عبد الله الصوري (٣٢٠هـ)
- رسالة لأبي الحسن محمد بن يحيى بن سراقة الحميري (قبل ٤١٠هـ)
- ثم ظهر بعد ذلك كتاب (الحيل في الفقه) للإمام أبي حاتم محمود ابن الحسن الفزوي الشافعى الذى بدأ بقوله -وكانه تعقب على كل ما تقدمه في هذا الباب وانطلاقاً جديداً لبحث هذا الموضوع، وعرض ما يتحصل أو يذكر من صوره-: "الحيل على ثلاثة أصناف: محظوظ ومكرهه ومباج. فالمحظوظ لا ينفع للفقىء أن بيته العامة إليه، ومن حقه أن يعرفه للفقىء لتعلقه بالفقد، وحاجته إلى جواهها إذا وقعت. والمكرهه فيكره له تبيه غيره عليه. والمباج يلزمها تعريفه عند السؤال ويجب الإطلاع عليه، وأنا أشير إلى كل نوع منها لعلم طريقه ويكون مرشدنا إلى مجاله وإلى جوانبه حاماً له ومصلباً على رسول الله -صلى الله عليه وسلم-".
- ولما انتشرت أسباب الاتصال في المجتمع الإسلامي وضعف الوازع الدينى واحتللت الحق بالباطل والحلال بالحرام وقف شيخ الإسلام أحمد بن تيمية (٦٧٢٨هـ) يرد على الحيل رداً حازماً في الفتوى وفي رسالة (إقامة الدليل على إبطال التحليل).
- وتبعد في ذلك تلميذه أبو عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (٧٥١هـ) فتناول قضيائى التحليل وحارب الحيل الباطلة وفصل المجاز والقبول مناقشاً ومبيناً وشارحاً وموازناً، وقد ظهر ذلك في كتابه الخامن (إعلالم المؤمنين) و (إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان).
- وفي نفس هذه الفترة تولى أبو إسحق الشاطئي (٧٩٠هـ) تحرير وجهات النظر المختلفة إزاء الحيل والخارج مقسماً ومقارناً وضابطاً ومقعداً ذلك كله في كتابه (الموافقات).
- وأفراد ابن تيمية (٩٧٠هـ) لبحث الحيل الفن الخامس من كتابه (الأشياء والنظائر).
- ونعي هذا الشيخ عبد الله دراز (١٣٥٠هـ) برسالة هامة كتبها في الموضوع نفسه.
- ثم جاء الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور (١٣٩٣هـ) الذي أودع كتابه (مقاصد الشريعة) فصلاً جامعاً في التحليل على إظهار العمل في صورة مشروعة مع سلبي الحكم المشروع لأجلها. وقد تعرض فيما شرحه وقرره لكثير من أنواع التحليل وصورة مع بيان ما يلمس من تناقض بينها يؤدي إلى اختلاف الأحكام وتباينها فيها.

ومن الدراسات المعاصرة الشرعية المختصة بهذا الموضوع مع السعة والشمول والتأصيل والعمق كتاب (الدخل في الشريعة الإسلامية) أو (كشف النقاب عن موقع الجبل من السنة والكتاب) للشيخ محمد عبد الوهاب بغيري، وهو البحث الذي نال به شهادة العالمية من درجة أستاذ في كلية أصول الدين بجامعة الأزهر سنة ١٣٦٤هـ.

وقد تلاه في الظهور عمل الأستاذ الدكتور محمد بن إبراهيم بكابه (الدخل الفقهية في المعاملات المالية) طبع سنة ١٩٨٣م، ولا تنسى في هذا الباب كتاباً ودراسات معاصرة أخرى تناولت الجبل من وجهين النظر الشرعية الفقهية والقانونية الوضعية لخص منها بالذكر:

(الدخل: المحظوظ منها والم مشروع) للدكتور عبد السلام ذهني، طبع سنة ١٩٥٤م.

(الصورية في الشريعة والقانون) للأستاذ شبيهاً حمداني ماء العينين.

كما أعد الدكتور صالح سعود العلي رسالته للماجستير في (الذراع والدخل) ونوقشت في المعهد العالي للقضاء.

^٣ أود أن أذكر ما وصل إلى علمي منها أو اطلعت عليه وهي:

الإسرائييليات في التفسير والحديث، محمد حسين الذهبي (مطبوع).

الإسرائييليات وأثرها في كتب التفسير، رمزي نعاعة (مطبوع).

الإسرائييليات والمواضيعات في كتب التفسير، محمد أبو شهبة (مطبوع).

الإسرائييليات في الغزو الفكري، بنت الشاطئ عائلة عبد الرحمن (مطبوع).

الإسرائييليات في القرآن والسنة، محمد سيد ططاوي (مطبوع).

الدخل والإسرائييليات في تفسير القرآن الكريم، سمير عبد العزير شلبيه (مطبوع).

رسائل ماجستير ودكتوراه في الأزهر وغيره لتنمية التفاسير من الإسرائييليات منها:

موقف ابن كثير من الإسرائييليات في ضوء تفسيره (ماجستير)، محمد إبراهيم ثراوري.

الدخل في تفسير الطبراني (الأزهر - كلية أصول الدين)، عدة رسائل.

الدخل في تفسير الخازن (الأزهر - كلية أصول الدين)، عدة رسائل.

الدخل في تفسير الخطيب الشريبي (الأزهر - كلية أصول الدين)، عدة رسائل.

الدخل في تفسير ابن عطية (الأزهر - كلية أصول الدين)، عدة رسائل.

الدخل في تفسير أبي السعود (الأزهر - كلية أصول الدين)، رسالة جامعية.

الدخل في تفسير البغوي (الأزهر - كلية أصول الدين)، رسالة جامعية.

الدخل في كتاب "الدرر في تناسب الآيات والسور" للبقاعي مقسم على عشرة رسائل دكتوراه وماجستير في الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة.

وأما الدراسات التي تعرضت إلى الإسرائييليات في إطار دراسة منهاج تفسير أو مفسر فالذى وصل إلى علمنا منها:

منهج البغوي في التفسير (مطبوع)

منهج القرطبي في التفسير (مطبوع)

منهج ابن كثير في التفسير (مطبوع)

منهج الطبراني في التفسير (لم يطبع)

منهج ابن أبي حاتم في التفسير (مطبوع)

منهج سفيان الثوري في التفسير (مطبوع)

منهج ابن حزم في التفسير (مطبوع)

منهج الراغب في التفسير (لم يطبع)

-
- منهاج الطبرسي في التفسير (مطبوع)
 - منهاج الشوكاني في التفسير (لم يطبع)
 - منهاج الرساعي في التفسير (لم يطبع)
 - منهاج السبوطي في التفسير (لم يطبع)
 - منهاج الواحدي في التفسير (لم يطبع)
 - منهاج السنفي في التفسير (لم يطبع)
 - منهاج الآلوسي في التفسير (لم يطبع)
 - منهاج عبد الرزاق الصنعاني في التفسير (لم يطبع)
 - منهاج الكبا المراسى في التفسير (لم يطبع)
 - منهاج الرازي في التفسير (مطبوع)
 - منهاج السمرقندى في التفسير (لم يطبع)
 - منهاج ابن تيمية في التفسير (لم يطبع) وله مقدمة في أصول التفسير تكلم فيها عن أنواع الإسراءيليات (مطبوع)
 - زكريا الأنصاري وكتابه (فتح الرحمن يكشف ما يلتبس في آي القرآن) (مطبوع)
 - منهاج ابن عطية في التفسير (مطبوع)
 - منهاج البيضاوى في التفسير (لم يطبع)
 - منهاج الشعلى في التفسير (لم يطبع)
 - منهاج أبي حيان في التفسير (مطبوع)
 - منهاج مكي بن أبي طالب في التفسير (لم يطبع)
 - منهاج الخطيب الشربيني (لم يطبع)